



برنامج المسار الوظيفي
للعاملين بقطاع مياه الشرب والصرف الصحي

دليل
المتدرب



الدورة المستندية للاشتراكات

أخصائي خدمة عملاء ومشتريين - درجة ثالثة



تم إعداد المادة بواسطة الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي
قطاع تنمية الموارد البشرية - الإدارة العامة لتخطيط المسار الوظيفي
الإصدار الثاني - 2023

الفهرس

أهداف البرنامج التدريبي.....	4
تعريفات عامة.....	5
أولاً : الخدمات التعاقدية لتوصيل مياه الشرب.....	7
الدورة المستندية لإنشاء الطلب.....	10
مقابل الانتقال.....	11
مقايضة توصيل مياه لأنشطة غير سكنية تتطلب كميات كبيرة من الاستهلاك:.....	13
مقايضة تغيير عداد.....	14
مقايضة عداد بدل مسروق.....	15
مقايضة تغيير نوع وصلة:.....	15
مقايضة تغيير اشتراك أو تعديل اسم مشترك.....	16
فى حالة تغيير الملكية.....	18
مقايضة فحص عداد.....	18
مقايضة عداد إنشائي (عامود عمارة).....	19
مقايضة عداد رئيسي (عمومي) للأنشطة المنزلية.....	20
طلب انهاء تعاقد.....	21
تغيير نوع النشاط المتعاقد عليه.....	22
توصيل خدمة مياه الشرب (بعدد رئيسي) أول مرة (نشاط حكومي).....	23
غلق المياه و إيقاف إصدار الفواتير (تعليق الاشتراك).....	24
توصيل خدمة حنفية حريق (بعدد رئيسي) للأنشطة المنزلية والغير منزلية.....	25
إعادة فتح المياه.....	26
المهام الأساسية للهندسات.....	31
إعداد المقايضة.....	31
تنفيذ المقايضة.....	32
قسم الاشتراكات.....	33
البنود الأساسية لاحتساب المقايضات الرئيسية.....	34
تأمين الاستهلاك.....	35
قيمة المقايضة.....	37
مقايضة العداد مسبوق الدفع:.....	40
مياه مستهلكة بدون عداد.....	41
تدريب.....	43
قيمة التعدي والتصالح.....	47
تنويهات هامة:.....	48
التلفيات:.....	48
المياه المستخدمة فى الإنشاءات (مياه مبان).....	49

50	تدريب.....
51	الربط على الشبكة.....
55	تدريب:
56	ثانياً: فيما يخص الخدمة التعاقدية للصرف الصحي.....
57	تأمين الاستهلاك.....
59	قيمة المقايسة (مهمات).....
60	الربط على الشبكة.....
63	مياه مستهلكة بدون عداد.....
63	قيمة التعدي و التصالح.....
63	التلفيات.....
64	نموذج لمقايسة التوصيل على شبكة الصرف الصحي.....
65	تدريبات:

أهداف البرنامج التدريبي


- تمكين المشاركين من التعرف على القواعد والتعليمات المعمول بالقطاع التجارى تفصيلاً وبالشركة إجمالاً.
- إدراك أن العميل برغبته واحتياجاته واشبعاته - هو المدير الحقيقى للشركة.
- اكتساب بعض المهارات اللازمة بمنظومة العمل بأهم أقسام القطاع التجارى «الاشتراكات»
- التعرف على مهام موظفى الاشتراكات بالفروع الإدارية
- تنمية مهارات المتدربين والحد من الممارسات السلبية فى بيئة العمل
- تبادل المعلومات لازالة أى إبهام وتصحيح بعض المعلومات الخاطئة التى يتم اكتسابها بالخطأ والتى تؤثر سلباً على أداء العمل.
- تحديد أدوار و مسئوليات جميع العاملين بالقطاع التجارى

تعريفات عامة

- الشركة : شركة مياه الشرب و الصرف الصحي التابعة .
- الشركة القابضة : الشركة القابضة لمياه الشرب و الصرف الصحي .
- الوزير المختص : الوزير المعنى بشئون قطاع مياه الشرب و الصرف الصحي .
- الجهاز التنظيمي : جهاز تنظيم مياه الشرب و الصرف الصحي و حماية المستهلك .
- السلطة المختصة : العضو المنتدب لشركة مياه الشرب و الصرف الصحي التابعة.
- مفهوم الخدمة : الخدمة هي أعمال وإنجازات وأفكار غير ملموسة تنتج من قبل المرافق الخدمية.
- مفهوم الخدمة المتميزة: تقديم لمسة إضافية نتجاوز بها توقعات العميل و تجعلنا دائماً البديل الوحيد لعملائنا الحاليين و الاختيار الأفضل لعملاء مرتقبين بما يحقق النجاح و التميز العام لشركتنا.
- العميل : كل شخص نتعامل معه سواء كان من خارج المؤسسة أو داخلها يجب النظر إليه بإعتباره عميلاً وهو مسمى أعم وأشمل من المشترك ؛ حيث أنه كل مشترك عميل وليس كل عميل مشترك. أ وهو طالب الاشتراك. أو هو طالب الاشتراك (المشارك) الذى يتعاقد مع الشركة للحصول على مياه الشرب والتخلص من مياه الصرف الصحي سواء كان احد الملاك أو من ينوب عنه أو احد المستأجرين -كما عرفته اللائحة التجارية الموحده-.
- المشترك : هو صاحب الاشتراك الذى قام بالتعاقد مع الشركة للحصول على مياه الشرب أو خدمة التخلص الآمن من مياه الصرف الصحي سواء كان أحد الملاك لمحل الاشتراك أو من ينوب عنه أو أحد المستأجرين.
- المنتفع :هو الشخص الذى يشغل العين والتي تقدم له الخدمة من خلال متعاقد آخر بصورة قانونية .
- الصرف الصناعي : هو صرف المخلفات السائلة من المنشآت الصناعية و المحال العامة و محطات توليد الكهرباء و خلافه على شبكة الصرف الصحي وفقاً لأحكام قانون صرف المخلفات السائلة رقم (93) لسنة 1962 و لائحته التنفيذية و القوانين الأخرى المنظمة لذلك .
- الوصلة القانونية : هى وصلة (مياه الشرب / الصرف الصحي) و التى تم تنفيذها بمعرفة الشركة أو وصلة تم تقنين وضعها بعد موافقة الشركة .
- الوصلة غير القانونية (الخلصة) : هى الوصلة التى تم تنفيذها بمعرفة العميل دون علم الشركة من قبل العداد أو الوصلة التى تم من خلالها الدخول على شبكة الصرف الصحي بدون علم الشركة .

- الوصلة الإنشائية (مقايضة العداد الإنشائي) : هي تعاقد مؤقت لأرض فضاء أو حين الشروع فى البناء - دون الإنتهاء منه- طبقاً للضوابط المنظمة لذلك ؛ وذلك لاستخدامها فى أغراض البناء حتى يتم الانتهاء تماماً من البناء والتشطيبات اللازمة للمبنى .
- المخالف لشروط التعاقد : هو كل من قام بإمداد الغير بالمياه من بعد العداد الخاص به أو استخدام المياه فى الأغراض الغير مخصصة لها أو التحويل من نشاط آخر دون الرجوع للشركة .
- المتعدى على الشبكة : هو كل من قام بالتغذية بالمياه بعمل وصلة على الخطوط الرئيسة أو الوصلة الرئيسية الداخلة للعقار أو التعدى بوصلة قبل العداد فى حالة وجوده دون الرجوع للشركة .
- مقابل الربط على الشبكة : قيمة مالية يتم تحصيلها من العميل مقابل الدخول على خطوط الشركة.
- مقابل التعدى على الشبكة: قيمة مالية (غرامة) مقابل قيام العميل بالتعدى على الشبكة.
- قيمة التلغيات : قيمة ما نتج من تلفيات بخطوط الشركة بسبب قيام العميل بتوصيل المياه والتعدى على شبكة الصرف بمعرفته دون علم الشركة.
- قيمة المياه المهدرة : قيمة المياه التى تسربت من خطوط الشركة أثناء توصيل العميل لنفسه المياه دون علم الشركة .
- تغيير الإشتراك (الوحدة -العقار) : هو قيام العميل بالتنازل عن إشتراكه لعميل آخر .
- مقابل الانتقال : مبلغ يقوم بسداده العميل عند تقديمه بطلب الخدمة نظير المعاينة والانتقال وفتح الملف
- فحص العداد : هو عملية تتم للتأكد من سلامة العداد وسلامة أجزائه والتأكد من انتظامه فى تسجيل القراءات.
- قيمة تأمين الاستهلاك : هو مبلغ يقوم بدفعه العميل ضمن مستحقات مقايضة التعاقد ضماناً لسداد ثمن مياه الشرب عن ستة أشهر
- قيمة المياه المستهلكة: هو قيمة المياه المستخدمة للشرب بدون تعاقد مضاف إليها قيمة الصرف الصحى حسب النسبة المقررة بالتعريف المعمول بها.
- قيمة المياه المستخدمة فى الإنشاءات: هو قيمة كمية المياه المستخدمة فى البناء؛ على يتم احتسابها بشريحة الإنشاءات وفقاً للتعريف المعمول بها.
- حنفية حريق : هو تعاقد مستقل على توصيلة تستخدم فقط فى أغراض الحريق طبقاً لاشتراطات الدفاع المدنى.

أولاً : الخدمات التعاقدية لتوصيل مياه الشرب



ما هو دور موظف الشباك الأمامي في تقديم الخدمة؟

الاستعلام


الشكاوى

التعاقدات

أخرى

أنواع التعاقدات :





الدورة المستندية لإنشاء الطلب

الدورة المستندية لإنشاء الطلب

يحق لأي شخص طبيعى او اعتبارى التقدم بطلب توصيل مياه الشرب أو بطلب للتخلص الآمن من مياه الصرف الصحى طالما يقع داخل نطاق وحدود اختصاص الشركة ووفقا للنموذج المعد لذلك بالشركة بعد دفع الرسوم ومصاريف التعاقد المقررة ، مع مراعاة الاشتراطات الفنية .

يتم التعاقد عن طريق منفذ خدمة العملاء بالفروع الشركة فى نطاق حدوده الجغرافية بتقديم الخدمات المختلفة للعملاء الراغبين فى الاشتراك (مياه الشرب – الصرف الصحى)

مهام موظف الشباك "خدمة العملاء" فيما يخص التعاقدات

- 1) إستقبال العميل و تسليمه رقم انتظار من الإستعلامات.
- 2) إستدعاء رقم العميل للتوجه بأحد شبابيك خدمة العملاء.
- 3) إستلام المستندات المطلوبة للتعاقد حسب نوعية الخدمة أو الطلب حسب رغبة العميل.
- 4) مطابقة و مراجعة صور المستندات المطلوبة بأصولها.
- 5) التوقيع على صور المستندات من قبل موظف خدمة العملاء بالإطلاع على الأصل
- 6) توقيع العميل على كافة المستندات المقدمة للتعاقد بعد ختمها بإقرار صحة المستندات مع التأكد أن العميل طالب الخدمة هو صاحب الاشتراك أو ما ينوب عنه بتوكيل. (ملحق "2")
- 7) إلزام العميل بالتوقيع على الإقرارات اللازمة لإتمام عملية التعاقد طبقاً لنوع الخدمة المطلوبة حين التقدم لطلب الخدمة.
- 8) إنشاء الطلب طبقاً لنوع الخدمة المطلوبة على الحاسب الآلى أو ملء نموذج الطلب مع مراعاة كتابة اسم العميل من خلال عقد أو سند الملكية. (ملحق "3")
- 9) إدراج قيمة مقابل الانتقال و المعاينة و فتح الملف للطلب طبقاً لما قرره اللائحة التجارية الموحدة لشركات مياه الشرب و الصرف الصحى.
- 10) توجيه العميل للخزينة لسداد قيمة الانتقال والمعاينة وفتح الملف.
- 11) يتم سداد قيمة مقابل الانتقال والمعاينة وفتح الملف طبقاً للائحة التجارية الموحدة وحسب نوع الخدمة المطلوبة.
- 12) تحرير الإقرارات حسب نوع الخدمة المطلوبة
- 13) تحرير عقد التوريد (ملحق " 1 ") يقوم المشترك بالتوقيع على عقد الاشتراك من نسختين على أن يتم حفظ نسخة بملف المشترك.


مقابل الانتقال

- تلتزم الشركة بإجراء المعاينة على الطبيعة بعد سداد العميل أو المنتفع مقدماً مقابل تكاليف المعاينة والتي يتم احتسابها للعميل فور تقدمه لطلب التعاقد ولا تدرج بالمقايضة.
- لا يجوز التنازل عن مقابل تكاليف المعاينة.
- لا يرد مقابل تكاليف المعاينة للعميل بأى حال من الأحوال ويسقط مفعوله بعد مضي شهرين من تاريخ أخطار العميل أو المنتفع بالمقايضة التقديرية.
- وفي حالة عدم وفاء العميل أو المنتفع بالالتزامات المطلوبة في المدة المشار إليها، يتم تحصيل مقابل تكاليف المعاينة لإجراء معاينة جديدة إذا طلب التعاقد مرة أخرى.
- يتم الحصول على قيمة مقابل الانتقال والمعاينة فور تقديم المستندات الخاصة به على أن يتم تحصيل قيمة مقابل الانتقال والمعاينة للتوصيلة واحدة لحين استكمال المعاينة الهندسية.
- إن القيمة المحددة عليه التي يتم الحصول عليها تتضمن ما يلي "مقابل الانتقال- مقابل المعاينة – فتح الملف".
- يتم تحصيل مقابل الانتقال والمعاينة من العميل عن التوصيلة الواحدة طبقاً لما يلي:

نوع النشاط	مياه الشرب	الصرف الصحي
	قيمة الانتقال قبل إضافة الضريبة	قيمة الانتقال قبل إضافة الضريبة
منزلى	75	75
حكومى	75	100
خدمى	75	100
تجارى	100	100
صناعى	150	300
سياحى	150	300
أخرى	150	300

يضاف لها الضرائب المقررة قانوناً في كل الحالات

مقايضة عداد فرعى من وصلة عقار رئيسية



- 1) عقد تمليك أو إيجار وأى مستند يؤيد الحيازة.
- 2) بطاقة الرقم القومى على أن تكون سارية .
- 3) موافقة الجهة الإدارية
- 4) صورة إيصال فاتورة مياه من العقار .

- 5) نفس المستندات
- 6) مستند يحدد النشاط (بطاقة ضريبية – أو سجل تجارى حديث إن أمكن)
- 7) موافقة المالك أو ما ينوب عنه قانونياً أو اتحاد الشاغلين أو المالك مع التأكد على عدم تأثير تلك التوصيلة على المياه الوصلة للعقار .

الإجراءات:

- إنشاء الطلب أو استيفاء نموذج طلب تركيب عداد
- تغذية البيانات المطلوبة (الرقم القومى - رقم التليفون - الاسم طبقاً للعقد المسلم بطلب التعاقد)
- سداد مقابل الانتقال والمعاينة وفتح الملف حسب القيمة المحددة لنوع النشاط طبقاً لما تتضمنه اللائحة التجارية الموحدة.
- تحرير الإقرارات اللازمة.
- عمل المعاينة الإدارية والهندسية اللازمة.
- عمل وتحرير المقايضة الهندسية.

قد يتضمن الطلب مبالغ تخص مديونيات قديمة او مبالغ مستحقة بسبب المستندات يتحمل الفرعى نصيبه منها مثل مياه مباني وربط على الشبكة ونصيبه من مياه مستهلكه ونصيبه من حنفية الحريق و العمومي و فرق تأمين الاستهلاك هذا بخلاف قيمة المقايضة الفرعية والضريبة الخاصة بها وأى مستحقات أخرى.

مقايسة توصيل مياه لأنشطة غير سكنية تتطلب كميات كبيرة من الاستهلاك:**المستندات المطلوبة:**

- عقد تملك أو إيجار و أى مستند يؤيد الحياة .
- بطاقة الرقم القومى على أن تكون سارية.
- موافقة الجهة الإدارية.
- يلتزم العميل باستخراج تصاريح الحفر اللازمة لإتمام عملية التوصيل.
- البطاقة الضريبية أو السجل التجارى أو أى مستند يفيد النشاط.

الإجراءات:

- إنشاء الطلب أو استيفاء نموذج طلب تركيب عداد
- تغذية البيانات المطلوبة (الرقم القومى - رقم التليفون - الاسم طبقاً للعقد المسلم بطلب خدمة التعاقد)
- سداد مقابل الانتقال والمعاينة وفتح الملف حسب القيمة المحددة لنوع النشاط طبقاً لما تتضمنه اللائحة التجارية الموحدة.
- تحرير الإقرارات اللازمة.
- عمل المعاينة اللازمة للتأكد من النشاط الذى يتم مزاولته بالوحدة، والتأكد من وجود استخدام مياه بها من عدمه وتحديد مصدرها
- يتم عمل المقايسة الهندسية وتحديد المهمات المطلوبة لعملية التوصيل.

مقايسة تغيير عداد

في حالة تلف العداد أو عدم صلاحيته أو انتهاء عمره الافتراضي يحق للشركة تغيير العداد على حساب المشترك، أما في حالة تلف العداد لعيب في الصناعة تتحمل الشركة بقيمة العداد البديل و ذلك خلال 6 أشهر من تركيبه.

حين تقدم العميل بطلب تغيير العداد الخاص به.

المستندات المطلوبة:

- بطاقة الرقم القومي على ن تكون سارية.
- فاتورة مياه من الاشتراك.
- مذكرة من قسم العدادات تفيد بتوقف العداد أو تلفه في حالة العداد التالف

الإجراءات

- إنشاء الطلب أو استيفاء نموذج طلب تركيب عداد
- تغذية البيانات المطلوبة (الرقم القومي - رقم التليفون)
- سداد مقابل الانتقال والمعاينة وفتح الملف حسب القيمة المحددة لنوع النشاط طبقاً لما تتضمنه اللائحة التجارية الموحدة.
- عمل معاينة لاثبات المستجدات وعمل استكمال توصيلات لتغيير قطر العداد إذا تطلب الأمر ذلك؛ وفي هذه الحالة يتم فيه احتساب (فرق تأمين الاستهلاك للوحدات المستجدة - قيمة المقايسة وضريبة القيمة المضافة الخاصة بها - الربط على الشبكة والضريبة الخاصة بها - الفوائد في حالة التقسيط - أي مديونيات قديمه وغيرها من المستحقات).

- يتم تحصيل مقابل استبدال العداد من العميل او المنتفع طبقاً للبنود الاتية :

- قيمة العداد (ثمن العداد الجديد)
- فرق تأمين الاستهلاك للعدادات الميكانيكية فقط
- اجور تركيب العداد الجديد
- مصروفات ادارية على اجور تركيب العداد فقط
- الضرائب والرسوم القانونية

مقايضة عداد بدل مسروقالمستندات المطلوبة:

- إلزام العميل إحضار محضر من القسم التابع له بسرقة العداد بعد التأكد من عدم رفع العداد من قبل الشركة.
- صورة بطاقة الرقم القومي على أن تكون سارية.
- فاتورة مياه.

الإجراءات

- سداد مقابل الانتقال والمعاينة وفتح الملف حسب القيمة المحددة لنوع النشاط طبقاً لما تتضمنه اللائحة التجارية الموحدة .
- معاينة من قسم الاشتراكات توضح ما اذا كان هناك وصلة من عدمه
- فى حالة وجود وصلة يتم محاسبة المشترك على مياه مستهلكة أو نصيبه من العمومي وفي حالة إذا كان العداد العمومي مسروق يتم تحميله بالتعدي على الشبكة ومقابل التصالح بالإضافة إلى قيمة مقايضة العداد الجديد

مقايضة تغيير قطر وصلة:

في حالة طلب العميل أو المنتفع تعديل توصيلة المياه أو توصيلة الصرف الصحي الخاصة به لأي سبب من الأسباب (زيادة التصرف، تحسين الضغوط، تعديل المبني أو هدمه وإعادة بنائه ، تعديل مكان العداد الخ)، أو أي أسباب أخرى يراها العميل أو المنتفع لمصلحته الشخصية وتقرها الشركة فإن تكلفة التعديل تكون على حساب العميل أو المنتفع وفقاً للمقايضة التي تعد لهذا الغرض ويحصل من العميل أو المنتفع مقابل الربط بالشبكة العمومية في حال عدم سداده من قبل.

يستخدم هذا الطلب في حالة:

- النقل من خط الى خط قطره أكبر .
- تركيب عداد فرعي لحساب إدارى

- طلب العميل عمل بريزة تقوية
- طلب العميل نقل التوصيلة الخاصة به لمسار آخر لتحسين الضغوط.
- تعديل قطر العداد

المستندات المطلوبة:

- صورة بطاقة الرقم القومي أن تكون سارية.
- تقديم تصاريح الحفر المطلوبة لاتمام عملية التوصيل.
- بيانات الاشتراك

الإجراءات

- سداد مقابل الانتقال والمعاينة وفتح الملف حسب القيمة المحددة لنوع النشاط طبقاً لما تتضمنه اللائحة التجارية الموحدة.
- معاينة الادارة الهندسية وتحديد المقايسة والمهمات اللازمة للتوصيل.
- رصد القراءة الموجودة بالعداد في حال استبدال العداد
- في حالة تغيير قطر الوصلة على خلاف ما تم التعاقد عليه أو تعلية العقار وإحداث تغييرات جوهريّة بالعقار يتم تحصيل مقابل التعدي على الشبكة طبقاً لقطر الوصلة بخلاف المقايسة ومقابل الربط على الشبكات العمومية بالأسعار السارية بعد خصم ما سبق دفعه مسبقاً ؛ بالإضافة إلى قيمة المقايسة الهندسية والضريبة الخاصة بها وتأمين الاستهلاك و مياه المباني إن تطلب الامر ذلك واي مستحقات اخرى تطلبها الحالة.

مقايسة تغيير اشتراك أو تعديل اسم مشترك

اولا : في حالة التنازل عن الاشتراك (طبقاً لمادة 20 ، 21 باللائحه التجارية)

المستندات المطلوبة:

- صورة عقد الملكية أو المستندات المؤيدة للحيازة.
- صورة بطاقة الرقم القومي.
- تنازل من صاحب الاشتراك الأصلي أو ما ينوب عنه شخصياً أمام الموظف المسئول.

- في حالة وفاه صاحب الاشتراك يجوز للورثة الشرعيين التنازل عن الاشتراك لأحدهم أو الغير وذلك بتقديم طلب مرفقا به تنازل منهم جميعا عن الاشتراك بموجب إعلام الورثة موثق من الشهر العقاري، أو بإقرار موقع منهم جميعا ومن المتنازل اليه امام مدير مركز خدمة العملاء ومدير خدمات المشتركين ولا يقبل التنازل الا بعد سداد كافة المبالغ المستحقة على الاشتراك القديم وكافة التكاليف التي تحددها الشركة وقيمة العداد الجديد في حالة عدم صلاحية العداد المورث.

الإجراءات

- سداد مقابل الانتقال والمعاينة وفتح الملف حسب القيمة المحددة لنوع النشاط طبقاً لما تتضمنه اللائحة التجارية الموحدة، ويلتزم العميل سداد جميع المبالغ المستحقة على الاشتراك.

(أ) في حالة وجود تنازل:

- التأكد من صلاحية العداد ورصد القراءة الموجودة بالعداد وقتئذ واحتسابها وتحميل قيمتها المستحقة على المشترك.
- يتحمل العميل قيمة تأمين الاستهلاك والدمغات و قيمة مقابل الانتقال إن لم يتم سداده مسبقاً وقيمة العداد في حال عدم صلاحيته وأى مستحقات أخرى للشركة على العين.

(ب) في حالة عدم وجود المتنازل أو عدم تقديم توكيل

- وفي حالة طلب العميل أو المنتفع الجديد الذي يشغل العين تغيير عقد الاشتراك في ظل عدم تواجد العميل أو المنتفع المتعاقد معه، على العميل أو المنتفع الجديد سداد قيمة المبالغ المستحقة على الاشتراك وتقوم الشركة برفع العداد وإيداعه بمخازن الشركة باسم العميل أو المنتفع القديم على سبيل الأمانة ثلاثون يوماً وتقوم الشركة بتركيب عداد جديد للعميل الجديد وذلك بعد سداده كافة الرسوم المستحقة

ثانيًا: في حالة بيع عقار أو إحدى وحداته (طبقاً للمادة 22 باللائحة التجارية)**المستندات المطلوبة**

- عقد موثق أو حكم نهائي بصحة توقيع البائع (المشارك الأصلي) ، أو توكيل رسمي عام موثق من الشهر العقاري من البائع (المشارك الأصلي) له ببيع العين محل الاشتراك لنفسه ، وعلى أن يتضمن التوكيل عدم جواز إلغاؤه إلا بحضور الطرفين .
- صورة بطاقة الرقم القومي سارية.
- تقديم إقرار موقع من المالك الجديد بصحة جميع المستندات المقدمة منه وأن التوكيل مازال سارياً وأن الموكل مازال على قيد الحياة، ويتحمله المسؤولية المدنية والجنائية قبل الشركة.
- إلزامه بالتوقيع على إقرار بإلغاء الاشتراك دون الحاجة إلى إنذار في حالة ظهور ما يخالف المستندات المقدمة منه أو ما يخالف ذلك قانوناً يتم إعادة الاشتراك بالاسم القديم دون رفع العداد.

الإجراءات

- سداد مقابل الانتقال والمعاينة وفتح الملف حسب القيمة المحددة لنوع النشاط طبقاً لما تتضمنه اللائحة التجارية الموحدة.
- عمل معاينة لمطابقة العقار مع الطبيعة بما تم التعاقد عليه في السابق وفي حالة المستجندات يتم تحصيل كافة مستحقات الشركة والتأكيد على صلاحية العداد وعمل توصيلات إضافية لتغيير قطر العمومي في حالة المستجندات.
- سداد جميع المبالغ المستحقة على الاشتراك، وعلى المشارك الجديد سداد الرسوم التي تحددها الشركة وقيمة العداد الجديد في حالة عدم صلاحية العداد المتنازل عنه

مقايضة فحص عداد

تقوم الشركة بناء على طلب العميل أو المنتفع بإجراء فحص العدادات ومعايرتها لمعرفة دقة تسجيلها للشركة الحق أن تقوم في أى وقت بفحص العدادات في أماكن تواجدتها ولها أن ترفع العداد متى ثبت عدم انتظامه دون إيقاف المياه مع إخطار العميل أو المنتفع بذلك وذلك للمعايرة أو الإصلاح أو تغيير التالف من أجزائه على حساب المشارك

المستندات المطلوبة

- صورة بطاقة الرقم القومي سارية.
- بيانات المشارك.
- طلب مقدم من المشارك بفحص العداد

الإجراءات

- سداد مقابل الانتقال والمعاينة وفتح الملف حسب القيمة المحددة لنوع النشاط طبقاً لما تتضمنه اللائحة التجارية الموحدة.
- رصد آخر قراءة بالعداد قبيل رفعه للفحص.
- سداد قيمة الفحص والمديونية المستحقة على العداد.
- توجيه العداد إلى الورشة لفحصه والتأكد من سلامته وسلامة أجزائه.
- في حالة تلف العداد يتم تغيير التالف من أجزائه على حساب المشترك ووفقاً لأسعار الصيانة التي يحددها مجلس إدارة الشركة، و في حالة تلف العداد أو عدم صلاحيته أو انتهاء عمره الافتراضي يحق للشركة تغيير العداد على حساب المشترك، أما في حالة تلف العداد لعيب في الصناعة تتحمل الشركة بقيمة العداد البديل و ذلك خلال 6 أشهر من تركيبه.
- في حال سلامة العداد يتم تركيب العداد في محل الاشتراك.
- إذا تبين من الفحص أن الفرق لا يتجاوز 5% زيادة أو نقص يعد العداد سليماً، و في حالة ثبوت الخطأ في التسجيل سواء بالزيادة أو النقصان تعاد المحاسبة عن فترة الخطأ مع مراعاة أحكام القانون المدني بالنسبة للتقادم.

مقايضة عداد إنشائي (عامود عمارة)المستندات المطلوبة

- صورة بطاقة الرقم القومي سارية.
- طلب الخدمة من العميل أو المنتفع.
- سند الملكية أو الحيازة.
- تسلسل الملكية إن وجد والتوكيلات (في حالة عدم توافر مستندات يتم الالتزام بما جاء بالشروط العامة).
- ترخيص المباني ورسم كروكي للموقع.
- نسخة معتمدة من الرسومات المعمارية لكافة الأدوار المبينة بمستندات الترخيص الصادرة من الجهات الرسمية في حالة الحاجة إليها.
- صورة بطاقة الرقم القومي على أن تكون سارية.
- أي مستند آخر ترى الشركة ضرورته لسلامة عملية التوصيل.

الإجراءات

- سداد مقابل الانتقال والمعاينة وفتح الملف حسب القيمة المحددة لنوع النشاط طبقاً لما تتضمنه اللائحة التجارية الموحدة.
- يتم عمل المعاينة الهندسية لتحريير المقاييسات الخاصة بها والمدون بها كافة بيانات المشترك (من حيث الاسم - العنوان - رقم الطلب - بيان العملية) ولا بد من التأكد من -كتابة تاريخ المقاييسة واعتمادها من الادارة الهندسية.
- يتم تحديد مساحة المكان، وتحديد وجود مياه مفتوحة بالمكان من عدمه، وكذلك هل تم الشروع فى البناء أم أرض فضاء.

فى حالة أرض فضاء بدون مياه:

- الطلب المنشأ والمسعر بقسم الاشتراكات بناءً على اللائحة التجارية الموحدة من حيث كافة بنود الطلب (تأمين الاستهلاك طبقاً لقطر الوصلة - قيمة المقاييسات وضريبة القيمة المضافة الخاصة بها - مقابل الربط على الشبكة - مقابل التقسيط- مستحقات الشركة الأخرى.

فى حالة الشروع فى البناء أو وجود المياه مفتوحة:

- تأمين الاستهلاك طبقاً لقطر الوصلة - قيمة المقاييسات وضريبة القيمة المضافة الخاصة بها - ربط الشبكة - الفوائد فى حالة التقسيط.
- التعدى على الشبكة وكذلك مقابل التصالح الخاصة به أن وجد وبالتالي احتساب مائة مستهلكه نتيجة للتعدى - مديونية قديمة على المكان ، مياه مبان على الجزء الذى تم بناءه.....)

تنويه هام

- أنه فى حال اثبات المعاينة على الطبيعة بإنتهاء الانشاءات بالعقار واشغال الوحدات بالسكن دون إحضار العميل موافقة الجهة المختصة (الوحدة المحلية إخطار بالمطابقة) وذلك حتى يتسنى له تحويل الاشتراك من انشائى الى سكنى ، فيعد ذلك مخالفة لشروط التعاقد (امداد الغير بالمياه) ويتم التعامل معه على فئة السكنى كودى طبقاً لقرار وزير الاسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم 377 لسنة 2016 الخاص بالتعامل على الوصلات الكودية والمعدل بالقرار رقم 545 لسنة 2022 وطبقاً الاجراءات الواردة بالمحضر رقم 53 لسنة 2023 .

مقايضة عداد رئيسي (عمومي) للأنشطة المنزلية

المستندات المطلوبة

- سند الملكية أو الحيازة.
- تسلسل الملكية والتوكيلات.
- إيصال فاتورة من العقار المجاور.
- موافقة الجهة الإدارية المختصة (خطاب تخصيص بالنسبة للمدن الجديدة والأراضي الخاصة بتقسيم جمعية الإسكان أو خطاب المجلس المحلي أو خطاب المراقبة أو خطاب الجمعية الزراعية) ، في حالة عدم توفرهم يتم التعاقد كودي.
- صورة من تعاقد أو إيصال مرافق أخرى (كهرباء- غاز- تليفون) ان وجد.
- بطاقة الرقم القومي شريطة أن تكون سارية.
- الرسومات الهندسية إن أمكن.

الإجراءات

- يتم التعاقد بنظام الكودي طبقاً لقرار 377 والمعدل بقرار 545 لسنة 2022
- يتم سداد مقابل الانتقال والمعاينة وفتح الملف حسب القيمة المحددة لنوع النشاط طبقاً لما تتضمنه اللائحة التجارية الموحدة.
- يتم إجراء معاينة على الطبيعة لإعداد المقايضة التقديرية والمهمات اللازمة للتوصيل والتأكد من مساحة المبنى ومكوناته والنشاط المستخدم فيه مع عمل رسم كروكي له.
- يتم عمل وصف كامل للعقار من خلال المعاينة، والتي يتم على أساسها احتساب مقايضة العميل.
- تتضمن المقايضة قيمة المهمات طبقاً للمقايضة التقديرية و تأمين الاستهلاك طبقاً لعدد الشقق - قيمة المقايضات وضريبة القيمة المضافة الخاصة بها - الربط على الشبكة - الفوائد في حالة التقسيط - التحدى على الشبكة وكذلك مقابل التصالح الخاصة به أن وجد وبالتالي احتساب مياه مستهلكه نتيجة للتحدى - مديونية قديمة على المكان).

طلب إنهاء تعاقدالمستندات المطلوبة

- طلب الخدمة من العميل صاحب الاشتراك الأصلي أو ما ينوب عنه قانوناً.
- بطاقة الرقم القومي سارية
- آخر فاتورة مصدرة للعميل
- آخر قراءه بالعداد عند الرفع

الاجراءات

- قيام العميل أو المنتفع باستيفاء طلب رفع العداد مع ضرورة عمل معاينة على الطبيعة لاثبات وجود المستفيد بالعين من عدمه.
- قيام العميل بسداد جميع مستحقات الشركة الواقعة على الاشتراك الخاص بالعداد إن وجد.
- يتم رفع العداد وإيداعه بالمخازن.
- يتم غلق الحساب الخاص بالمشارك وإيقاف إصدار الفواتير الخاصة به

تغيير نوع النشاط المتعاقد عليهالمستندات المطلوبة

- آخر فاتورة مصدرة للعميل.
- آخر قراءة بالعداد عند الرفع.
- بطاقة الرقم القومي شريطة أن تكون سارية.
- البطاقة الضريبية أو السجل التجارى أو أي مستند يفيد النشاط.

الاجراءات

- قيام العميل باستيفاء طلب الخدمة.
- يتم سداد مقابل الانتقال والمعاينة وفتح الملف حسب القيمة المحددة لنوع النشاط طبقاً لما تتضمنه اللائحة التجارية الموحدة.
- يتم إجراء معاينة على الطبيعة للتأكد من صلاحية التوصيلة والعداد.
- تتضمن المقايسة و فرق مقابل الربط و فرق التأمين و خلافه بعد خصم ما تم سداده مسبقاً و قيمة العداد في عدم صلاحيته و قيمة المقايسة إن تتطلب الأمر ذلك و المديونية (نقداً أو تقسيط) .
- تنفيذ الفنيين للمقايسة وإعداد المقايسة الختامية.

توصيل خدمة مياه الشرب (بعدد رئيسي) أول مرة (نشاط حكومي)

المستندات المطلوبة :

- ترخيص البناء والرسومات الهندسية.
- موافقة الجهة الإدارية المختصة على التوصيل أو أمر إسناد العملية.
- بطاقة ضريبة وسجل تجاري حديث إن أمكن.
- تفويض الجهة الحكومية.
- صورة بطاقة المفوض القومي على أن تكون سارية.
- أي مستند آخر تطلبه الشركة ويكون ضرورياً لصحة وسلامة عملية التوصيل.

الاجراءات:

- استيفاء طلب توصيل الخدمة.
- قيام العميل بسداد قيمة الانتقال والمعاينة والملف
- إعداد المقايضة التقديرية وإدراجها بمركز خدمة العملاء للسداد.
- قيام العميل بسداد قيمة المقايضة (نقداً أو بالتقسيط) .
- قيام العميل باستخراج التصاريح اللازمة للحفر.
- تنفيذ المقايضة وإعداد المقايضة الختامية.
- تتضمن المقايضة قيمة المهمات طبقاً للمقايضة التقديرية وتأمين الاستهلاك طبقاً للائحة - قيمة المقايضات وضريبة القيمة المضافة الخاصة بها - الربط على الشبكة - الفوائد في حالة التقسيط - وأى مستحقات أخرى طبقاً للائحة التجارية.

غلق المياه و إيقاف إصدار الفواتير (تعليق الاشتراك)

- في حالة تغيب العميل أو المنتفع عن محل الاشتراك عليه أن يخطر الشركة من خلال النموذج المعد لذلك بمراكز خدمة العملاء بالشركة يبين فيه مده تغيبه وتاريخ عودته موضحاً به رقم الاشتراك وعنوانه.
- ويتم إيقاف إصدار الفواتير الخاصة بالمنتفع بعد سداد المديونيات السابقة وتكاليف غلق المياه وكافة مستحقات الشركة الأخرى و مقابل استدامة الخدمة عن فترة الغلق.

المستندات المطلوبة :

- بطاقة الرقم القومي للعميل أو المنتفع.
- آخر فاتورة مصدرة للعميل.
- طلب مقدم من العميل بغلق المياه وإيقاف إصدار الفواتير.
- آخر قراءة مسجلة بالعداد.

الاجراءات :

- قيام العميل باستيفاء نموذج طلب غلق المياه و إيقاف اصدار الفواتير .

تكاليف الغلق :

- يتم تحصيل مبلغ 20 جنيه مقابل تكاليف الغلق مع الأخذ في الاعتبار حصول الشركة على كافة مستحقاتها طرف العميل و مقابل استدامة الخدمة عن فترة الغلق .
- قيام الفنيين بغلق المياه عن مياه الاشتراك.
- إقرار من العميل بعدم فتح المياه من تلقاء نفسه دون الرجوع للشركة.

توصيل خدمة حنفية حريق (بعداد رئيسي) للأنشطة المنزلية والغير منزلية**شروط حنفية الحريق:****حسب مادة (106) من الكود المصري والتي تنص على :**

يجب الالتزام بتطبيق أحكام الكود المصري لأسس التصميم واشتراطات التنفيذ لحماية المنشآت من أخطار الحريق في إنشاء المباني التي سيتم الترخيص بها فيما عدا ما يلي:
المباني السكنية (الشقق السكنية والفيلات) والتي ينطبق عليها ما يأتي :

- ارتفاع منسوب أرضية أعلى طابق بالمبنى لا يزيد على 16 متراً من منسوب الشارع.
- مساحة أى طابق بما ذلك البدروم لا يزيد على 400 متر مربع.
- انخفاض منسوب أرضية البدروم (إن وجد) لا يزيد على ثلاثة أمتار من منسوب الشارع.

مباني الإشغالات الإدارية والمهنية ومباني الإشغالات التجارية ومجموعة الإشغالات الصناعية والتخزين منخفضة الخطورة إذا كان:

- ارتفاع منسوب أرضية أعلى طابق بالمبنى لا يزيد على 4 أمتار من منسوب الشارع.
- مساحة أى طابق بما في ذلك البدروم لا يزيد على 200 متر مربع.
- انخفاض منسوب أرضية البدروم (إن وجد) لا يزيد على ثلاثة أمتار من منسوب الشارع.

حسب مادة (107) من الكود المصري لأسس التصميم واشتراطات التنفيذ لحماية المنشآت من أخطار الحريق في الحالات الآتية:

التوسعات أو التعديلات حتى لو كانت ضمن الحالات المنصوص عليها في المادة السابقة إلا بعد التأكد من المبني بعد التعديل محقق لأحكام الكود.
عند تعديل نوعية الأشغال للمبنى أو الجزء منه بحيث يكون ذلك التعديل محققاً لمتطلبات الكود.

المستندات المطلوبة :

- طلب الخدمة من العميل أو المنتفع مستوفٍ البيانات.
- بطاقة الرقم القومي للعميل .
- الرخصة و الرسومات الهندسية.
- موافقة الدفاع المدني على التوصيل .
- سند الحيازة أو الملكية .
- إيصال كهرباء حديث لمحل الاشتراك (إن وجد) .
- فاتورة مياه لمكان التوصيل.
- التليفون الأرضي والمحمول للعميل.
- أي مستند آخر ترى الشركة ويكون ضرورياً لصحة وسلامة عملية التوصيل

الاجراءات:

- قيام العميل باستيفاء طلب الخدمة.
- يتم سداد مقابل الانتقال والمعاينة وفتح الملف حسب القيمة المحددة لنوع النشاط طبقاً لما تتضمنه اللائحة التجارية الموحدة.
- يتم إجراء معاينة على الطبيعة لأعداد المقايسة التقديرية والمهمات اللازمة للتوصيل والتأكد النشاط المستخدم فيه المبنى.
- اعداد المقايسة التقديرية وإدراجها بمركز خدمة العملاء للسداد.
- تتضمن المقايسة قيمة المهمات طبقاً للمقايسة التقديرية وتأمين الاستهلاك طبقاً للائحة التجارية الموحدة – ضريبة القيمة المضافة الخاصة بها – الربط على الشبكة في حال عدم سدادها مسبقاً – الفوائد في حالة التقسيط.
- قيام العميل بسداد قيمة المقايسة (نقداً أو بالتقسيط).
- قيام الفني المختص بصرف المهمات من المخازن.
- تنفيذ الفنيين للمقايسة وإعداد المقايسة الختامية.

إعادة فتح المياهالمستندات المطلوبة :

- طلب الخدمة من العميل أو المنتفع.
- بطاقة الرقم القومي للعميل صاحب الإشتراك .
- فاتورة المياه.

الاجراءات :

- قيام العميل باستيفاء طلب الخدمة.
- يتم سداد مقابل الانتقال والمعاينة وفتح الملف حسب القيمة المحددة لنوع النشاط طبقاً لما تتضمنه اللائحة التجارية الموحدة.
- تتضمن المقايسة قيمة الرسوم المقررة لفتح المياه وتأمين الاستهلاك حسب نوع النشاط طبقاً للائحة التجارية الموحدة وقيمة العداد في رفعه وتسليمه للمخازن أو في حالة وجوده على الطبيعة وكونه غير صالح وأي مستحقات أخرى للشركة.

مخالفة شروط التعاقد :**انواع المخالفات:**

- زيادة عدد الوحدات المستفيدة من العداد.
- تغيير النشاط دون إخطار الشركة.
- التوصيل الى عقار اخر من العداد.
- عدم تمكين القارئ من قراءة العداد.
- مخالفة رش المياه من العداد .
- اى مخالفة لشروط التعاقد .
- استبدال العداد بأخر دون علم الشركة ولو كان بذات القطر والمواصفات .
- مخالفة بيع المياه .
- مخالفة تعديل بطارية .
- مخالفة تلاعب بالعداد .
- استعمال اى ادوات أو آلات لوقف أو إبطاء سير العداد .
- إتلاف مكونات قراءة العداد باللمس أو القراءة عن بعد .
- فك وتركيب العداد بشكل معكوس .
- كسر العداد أو زجاجته أو عقاربه أو الميناء ذاتها أو العبث بأختامه .
- تغيير موضع العداد .
- العبث بالعداد مسبق الدفع ومحاولة فك غطاء العداد مسبق الدفع .
- قطع الاتصال بلوحة التحكم وجسم العداد مسبق الدفع .
- نزع QR أو الكود من على العداد .
- فقد العداد بسبب يرجع للعميل وإخفاء العميل معالم العداد بأى وسيلة .

أ) فى حال توصيل المياه لعقار مجاور :

يتم تحصيل إلى جانب قيمة المخالفة ما نصت عليه مادة "10" باللائحة التجارية الموحده وأى مستحقات أخرى للشركة طبقاً للقرارات والتعليمات المعمول بها حينذاك .

1-قيمة التعدى طبقاً لقطر الوصلة.

2-نسبة 10% من قيمة التعدى كمقابل التصالح مع المتعدى .

3-قيمة المياه المستخدمة فى الإنشاءات (فى حالة عدم تحصيله سابقاً).

4-احتساب مقابل الربط على الشبكة (فى حالة عدم تحصيله سابقاً).

5- تامين الاستهلاك طبقاً لعدد الوحدات والانشطة (مع مراعاة تحصيل قيمة التأمين فى حالة تركيب عداد مسبق الدفع)

6-قيمة 500 جنيه مخالفة شروط التعاقد على الاشتراك الذى يخالف صاحبه لشروط التعاقد دون الرجوع للشركة .

7-قيمة المياه المستهلكة بحد أقصى 36 شهر طبقاً لقرار وزير الاسكان والمرافق 545 وأى القرارات التى يتم صدورها بعد حياال ذلك .

8- يتم محاسبة العقار طبقاً لمكوناته الجديدة طبقاً للتعريفه المعتمدة من مجلس الوزراء.

(ب) فى حالة قيام العميل بإمداد الغير بالمياه أو تغذية وحدة أو وحدات أخرى دون الرجوع للشركة:

1- يتم تحصيل مبلغ 500 جنيه مخالفة شروط التعاقد عن كل وحدة تم تغذيتها بالمخالفة لشروط التعاقد .

2- فى حالة سلامة العداد يتم اتباع ما يلى :

- عدم تحصيل قيمة استهلاك المياه بأثر رجعى من الوحدات التى تم تغذيتها بالمياه من بعد العداد نظراً لأنه تم قراءتها بالعداد .

- تحصيل فرق تعريف كمية المياه المستهلكة فى الانشاءات من الوحدات التى تم تغذيتها بالمياه من بعد العداد .

- يتم تحصيل تأمين استهلاك للوحدات التى تم تغذيتها بالمخالفة فى حالة تركيب عداد ميكانيكى .

3- فى حالة عدم سلامة العداد أو بدون عداد يتم اتباع ما يلى :

-تحصيل قيمة الاستهلاك للمياه والصرف الصحى للوحدات التى تم تغذيتها بدون علم الشركة طبقاً لقرار وزير الاسكان رقم (377) لسنة 2016 وتعديلاته الوارده بالقرار رقم (545) لسنة 2022 وذلك فى حالة عدم قيام العميل بتقديم شهادة كهرباء تفيد بداية شغل للعين .

- تحصيل قيمة مياه المستهلكة فى الانشاءات من الوحدات التى تم تغذيتها بالمياه طبقاً لجدول كمية الانشاءات الصادرة من الجهاز التنظيمى لمياه الشرب والصرف الصحى .

4- الحصول على تأمين استهلاك للوحدات المخالفة فى حالة تركيب عداد ميكانيكى .

5- احتساب مقابل الربط على الشبكة الوحدات التى تم تغذيتها بالمياه بالمخالفة طبقاً للقواعد المعمول بها فى تاريخ تغذية تلك الوحدات ويتم اثبات ذلك بتاريخ اطلاق تيار الكهرباء فى تلك الوحدات وفى حالة عدم التمكن من اثبات تاريخ دخول الكهرباء (إطلاق التيار) لتلك الوحدات يتم التعامل طبقاً للقواعد المحدده باللائحة التجارية الموحده والمعتمده من السيد/ معالى وزير الاسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

6- يتم محاسبة الاشتراك طبقاً لمكوناته الجديدة طبقاً للتعريف المعتمدة من مجلس الوزراء وطبقاً لقرار وزير الاسكان رقم (377) لسنة 2016 ، وتعديلاته رقم (545) لسنة 2022 وذلك لحين تقنين أوضاعها وبعد تقنين الاوضاع يتم المحاسبه وفقاً لقرار التعريف وتعديلاته .

(ج) فى حالة اكتشاف التلاعب فى العدادات مسبقه الدفع أو الميكانيكية من قبل المشتركين :

إذا ماثبت للشركة تلاعب العميل بالعداد المركب يحق لها محاسبته وفقاً للتقديرات المنصوص عليها فى المادة (54) من هذه اللائحة ، وتسرى المحاسبة لحين تركيب عداد جديد على نفقة العميل ويسدد العميل غرامة تلاعب بالعداد قدرها 500 جنيه وتراجع قيمة الغرامة سنوياً من قبل الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحى والجهاز التنظيمى لمياه الشرب والصرف الصحى .

الاجراءات:

- يتم الالتزام باحكام المادة 68 من اللائحة التجارية الموحده فى حالة قيام المشتركين بالتلاعب فى العداد الخاص بهم سواء كان ميكانيكى أو مسبق الدفع بالاضافة الى تحميل العميل غرامة التلاعب بالعداد وقيم استبدال قطع غيار الاجزاء التالفة .

شروط عامة

- فى حالة هدم أو إزالة الموقع المتعاقد على توريد مياه الشرب والتخلص الأمن من مياه الصرف الصحى دون الرجوع للشركة ، للشركة الحق فى الرجوع على المتعاقد لتحصيل مستحقاتها ولا يتم إعادة التوصيل لوحداث الموقع بعد تشييده إلا بعد حصول الشركة على كافة مستحقاتها وبمقاييس جديدة، وورود موافقة تنظيمية من الجهة الادارية المختصة بشئون التنظيم على التوصيل.
- فى حاله تقديم إعلام وراثه لكافة الطلبات السابقة يتم توقيع كافة الورثة على مستندات التعاقد.
- إذا استلزم الامر فى حالة التوصيلات الجديدة ضرورة الحصول على تصاريح من الجهات الحكومية والمرافق (الرى- الطرق- الوحدات المحلية- شركة الغاز..... أخرى) ؛ فعلى العميل او المنتفع استخراج هذه التصاريح على نفقته الشخصية وتحت مسؤوليته ، وعلى أن يوضح بالتصريح قيام المشترك بدفع التأمين اللازم لرد الشئ لأصله اذا تطلب ذلك.
- من شروط تركيب العداد الكودى أن يكون المواطن قام بالتعدى على الشبكة وقام بالتوصيل بالفعل ومن ثم لا يستلزم طلب تصريح حفر عند التعاقد الكودى ، ولا يتم إتمام التعاقد على اى اشتراك كودى غير متعدى على الشبكة ، وذلك طبقاً لقرار معالى وزير الاسكان والمرافق والمجمعات العمرانية رقم 377 لسنة 2016 وتعديلاته.
- الالتزام بتقديم أى مستند آخر ترى الشركة طلبه ويكون ضرورياً لصحة وسلامه التوصيل.
- فى حال التقدم بتوكيل رسمى عام أم خاص يتم إلزام العميل بالتوقيع على إقرار بسرمان التوكيل وأن الموكل مازال على قيد الحياة.
- وفى حالة تصحيح وضع وصلة مياه او صرف صحى يلزم الحصول على كشوفات مشتملات من تاريخ انشاء العقار مبين بها مكونات العقار وتاريخ الربط او اى مستندات اخرى تدل على تاريخ انشاء العقار
- بالنسبة للحمامات السباحة والمساحات الخضراء:

فإنه يتم التعاقد على عداد فرعى خاص بحمام السباحة بمقايضة مستقلة منبثقة من المقايضة الخاصة بالفيلة الملحق بها حمام السباحة على أن يتم محاسبته بكود أخرى.

كيفية التعامل مع المواطنين المتعدين بوصلات غير قانونية والحاصلين على مصالحات مع الدولة وعلى سبيل المثال :

(1) مواطن له اشتراك كودى وتم التعاقد معه بنظام العداد كودى وتصدر له فواتير كتوصيلة مخالفة ويرغب بموجب نموذج 10 الخاص بالتصالح بتعديل الاشتراك من كودى إلى رسمى .

(2) مواطن لم يسبق له التقدم للتعاقد مع الشركة وقام بالتصالح مع الوحدة المحلية وقام بإحضار نموذج 10 الخاص بالتصالح ويرغب بالتعاقد .

يتم التعامل فى كلا الحالتين على أساس اشتراك رسمى حيث ان كلاهما قاما بالتصالح مع الدولة والحصول على نموذج 10 على ان يتم التعامل على ذلك بعد حصول الشركة على :

- موافقة الجهة الادارية (الوحدة المحلية) وذلك من خلا البريد أو أى وسيلة اليكترونية معتمدة مابين الشركة والجهة الادارية .

- أو نموذج 10 مختوم بختم شعار الجمهورية الخاص بالتصالح موضحا به أنه لا مانع من توصيل المرافق (مياه – صرف صحى) .

المهام الأساسية للهندسات

الإدارة الفنية

- عمل معاينة للتوصيلات بناء على طلب قسم الاشتراكات:
- بناء على المعاينة تقوم الشركة بإعداد رسم كروكي للتوصيلة و طريقة تركيبها وأطوالها حسب الأصول الفنية على أن يوضح مكان تركيب المحبس الخارجي وذلك حتى لا تتعرض هذه التوصيلة فيما بعد للتعديل.



- عمل المقايسة التقديرية (تحديد الادوات المطلوبة وأسعارها)
- إرسال المقايسة إلى قسم الاشتراكات
- استلام أمر الفتح من الاشتراكات
- صرف العداد وأدواته من المخزن بإذن صرف وتركيب
- إرسال أمر الفتح إلى قسم العدادات بعد تسجيل بيانات العداد عليه (رقم البرونز)

إعداد المقايسة

- تقوم الشركة بإعداد مقايسة تقديرية للتوصيلات الخارجية اللازمة لتوصيل المياه إلى محل الاشتراك ويتحمل العميل أو المنتفع ثمن جميع الادوات التي تستلزمها التوصيلة حتي العداد حسب المقايسة.
- و في حاله عدم توافر المهمات اللازمة للتوصيلة بمخازن الشركة، يجوز للعميل توريدها بمعرفته شرط أن تكون مطابقة للمواصفات المعمول بها في الشركة.
- وعلى أن تتضمن المقايسه الآتى:
- قيمة المستلزمات التي توفرها الشركة.
- قيمه العداد وفقاً لقطره، وأجور تركيبه، ومقابل أجور الحفر والردم.
- تأمين الاستهلاك.
- مقابل الربط بالشبكات العمومية لمياه الشرب والتي يتم احتسابها وفقاً لمساحة المبنى وعدد الأدوار طبقاً للرسومات الهندسية.
- المصاريف الإدارية ومقابل الاشراف علي التنفيذ:
- يتم إضافة مصاريف إدارية بنسبة 20 % من اجمالي قيمة المستلزمات وتكلفة أعمال الحفر والردم وكافة التركيبات واختبار الوصلة.
- الضرائب القانونية.
- علي أن تكون المحاسبة النهائية وفقاً للمقايسة الختامية.

فى حالة العدادات الفرعية

- يقوم موظف الهندسة بإعداد المقايسة الابتدائية وتسجيلها.
- فى حالة التوصيلات يقوم فنى التوصيلات بالتوجه للعقار حيث يقوم الآتى:
- معاينة الموقع وتحديد الخامات المطلوبة لتنفيذ الوصلة.
- يقوم فنى التوصيلات بتحرير المقايسة من عدد (أصل + صورة) وإرسالها لقسم الاشتراكات بعد أخذ توقيع مدير إدارة الهندسة والمدير العام المسئول

تنفيذ المقايسة

- تتولى الشركة توفير العداد والمستلزمات اللازمة للتوصيل للعميل على نفقته وفقاً لقائمة الاسعار المعتمدة من الشركة القابضة والجهاز التنظيمي.
- و فى حاله عدم توافر المهمات اللازمة للتوصيلة بمخازن الشركة، يجوز للعميل توريدها بمعرفته شرط أن تكون مطابقة للمواصفات المعمول بها فى الشركة.
- فور ورود أمر الفتح للهندسة يتم التنفيذ على الطبيعة وإرسال أمر الفتح بعد كتابة رقم برونز العداد وتاريخ تركيبه لقسم العدادات لمتابعة تسجيل قراءات العداد.
- اذا تعذر تنفيذ التوصيلة للاشتراك الجديد الذى تمت معاينته لأي سبب من الأسباب تخص العميل أو المنتفع يتم تنفيذها فى مسار آخر بديل ويلتزم العميل أو المنتفع بسداد فرق القيمة المترتبة على التعديل وفى حاله عدم وجود مسار بديل يسقط حق المشترك فى التوصيل دون أدنى مسؤولية على الشركة ويصرف لطالب الاشتراك قيمة المقايسة بالكامل بعد ارتجاع المهمات المنصرفة بالمقايسة بمخازن الشركة بحالة جيدة بعد خصم أجور المعاينة والانتقال والمصاريف الإدارية التى تحدها الشركة.
- اذا قامت الشركة بإجراء أى تعديلات فى خطوط الشبكة يلتزم المشترك بتنفيذ تعديل الوصلة المنزلية الخاصة به على الخط الجديد و على نفقته الخاصة وذلك تحت إشراف الشركة ، علي أن يتم اثبات التعديل وأسبابه وإدراجه فى ملفات المشتركين الذين شملهم التعديل للرجوع إليها عند الضرورة .
- يلتزم ملاك العقارات واتحاد الشاغلين حسب الاحوال بأن يقوموا بعمل الخزانات والطلبات اللازمة لتوفير المياه للأدوار العلوية وفقاً للقوانين والقرارات المنظمة لذلك.
- العمارات السكنية والمنازل التى تنشأ بعد اعتماد اللائحة والتى بها أكثر من وحدة سكنية لا يتم توصيل المياه بها الا إذا وضعت المواسير الداخلية بطريقه تسمح للشركة بقطع المياه من الخارج عن كل وحدة سكنية أو محل الاشتراك.
- يجب عمل بطاريات للعدادات تركيب عليها العدادات فى مكان واضح يسهل قراءته.
- بالنسبة للعمارات السكنية التى بها خزانات علوية يتم تركيب عداد رئيسى لها يتم بموجبه تحديد الاستهلاك الاجمالي للعمارة السكنية ومطابقة استهلاكها مع إجمالي استهلاكات العدادات الفرعية للوحدات السكنية التى تغذى من الخزان العلوي.
- أما العدادات التى توضع فى باطن الارض فيجب أن تكون فى غرفة مناسبة من الخرسانة ويجب عزلها جيداً لضمان عدم تسرب المياه إليها على ان يكون لها غطاء محكم من الزهر ويكون إنشاء هذه الحجرات على حساب العميل أو المنتفع.
- تقوم الهندسة بإرسال المقايسة النهائية لقسم الحسابات لتصفية الحساب بالإضافة وبالخصم.

ملاحظات عامة:

- الشركة غير مسئولة عن عدم تنفيذ طلبات المياه أو طلبات التخلص الأمن من مياه الصرف الصحي في حال ثبوت ما يلي:
- عدم صحة أحد البيانات المثبتة في طلب الاشتراك إذا كان المبنى غير مستوفى للشروط الفنية اللازمة طبقاً للجهة المصدرة للترخيص وشروط الشركة الفنية وفقاً لمتطلبات الكود المصرى.
- في حالة عدم وجود خطوط مياه شرب أو صرف صحي معتمدة ومطابقة للمواصفات في المنطقة الواقع بها العقار حال عدم استيعاب الخطوط القائمة لتصرفات جديدة.

قسم الاشتراكات

تقيد طلبات الاشتراك بسجل قيد طلبات الاشتراك الجديدة وتعطى ارقام سلسلة سنوياً ويكتب على طلب الاشتراك وملف المشترك رقم القيد وتاريخ اثباته.

موظف الاشتراكات

- تجهيز المقاييسات والخدمات التعاقدية:
- يتم تجهيز الطلب للسداد وحساب الرسوم المقررة لكل حالة حسب التعليمات والقرارات المنظمة لذلك بالشركة (الدمغات – ثمن المقاييس وتركيب العداد وتأمين استهلاك المياه)
- يتم توجيه الطلب مرة أخرى لمنفذ خدمة العملاء للاتصال بالمشترك للحضور للسداد.
- إصدار أمر الفتح : يقوم موظف الاشتراكات بدوره بعمل أمر الفتح وتسليمه للهندسة للتنفيذ

البنود الأساسية لاحتساب المقاييس الرئيسية


- تأمين الاستهلاك
- الدمغات
- قيمة المقاييس
- المياه المستخدمة في الإنشاءات (مياه مبانٍ)
- الربط على الشبكة.

فيما يخص التعاقدات الكودية يتم احتساب الآتي ما سبق إضافة إلى ما سبق:

- مياه مستهلكة
- التعدي على الشبكة
- التصالح
- التلغيات

تأمين الاستهلاك

- يلتزم العميل أو المنتفع بسداد تأمين استهلاك طبقاً لطبيعة النشاط ضماناً لسداد ثمن مياه الشرب و التخلص الأمن من مياه الصرف الصحي و سائر الالتزامات التي تقررها الشركة.
- شريطة أن يغطي هذه التأمين متوسط استهلاك ستة شهور كحد أدنى.
- الحصول على تأمين الاستهلاك للوحدات المخالفة في حالة تركيب عداد ميكانيكي.
- التأمين غير قابل للتحويل من شخص لآخر أو من جهة إلى أخرى .
- يجوز للسلطة المختصة اعفاء الجهات من تأمين الاستهلاك على ان يكون المعاملة بالمثل.
- لا يتم الحصول على تأمين استهلاك من العداد مسبق الدفع حيث تحصل الشركات على مستحقاتها مسبقاً قبل استهلاك العميل.

كيفية احتساب تأمين الاستهلاك

المبلغ بالجنيه	قطر الوصلة
3000	¾ بوصة
4500	1 بوصة
6000	1.5 بوصة
8000	2 بوصة
9000	3 بوصة
13500	4 بوصة
14000	6 بوصة
20000	8 بوصة
30000	12 بوصة فأكثر

المبلغ بالجنيه	قطر الوصلة
1600	½ بوصة
2400	¾ بوصة
3200	1 بوصة
4000	1.25 بوصة
4800	1.5 بوصة
6400	2 بوصة فأكثر

عدد الشقق × 150

يجوز للشركة في بداية كل عام مالي زيادة التأمين المدفوع من العملاء متى تبين أن متوسط الاستهلاك عن ستة أشهر تزيد على قيمة التأمين المدفوع عند بدء التعاقد أو آخر مرة تم زيادة التأمين فيها على أن يتم تحصيل قيمة الزيادة المطلوبة في التأمين نقداً أو بجدولتها على فاتورة الاستهلاك ويجوز تقسيطها بدون فوائد وفقاً لما تقرر السلطة المختصة.

للعمل الحق في استرداد قيمة أي تأمين مدفوع بدون فوائد عند انتهاء التعاقد بعد خصم ما قد يكون مستحقاً على الاشتراك من ديون أو أية اشتراكات أخرى باسمه.

قيمة المقايسة



مقايسة مياه الشرب

(١) مقابل اجور الحفر والردم العادي

مقابل الحفر	قطر الوصلة
٤٥ جنيه للمتر الطولي	في الطرق الترابية
٥٥ جنيه للمتر الطولي	في الطرق المرصوفة بالبلاط و انواعه
٧٠ جنيه للمتر الطولي	في الطرق المرصوفة بطبقة اساسية من الحجر الابيض
٨٠ جنيه للمتر الطولي	في الطرق المرصوفة بالمكدام المائي
١٠٠ جنيه للمتر الطولي	في الطرق المرصوفة بالاسفلت
١٠٠ جنيه للمتر الطولي	في الطرق المرصوفة بالخرسانة

(٢) قيمه تركيب وتجهيز البريزة والمحبس

تكلفه تركيب وتجهيز البريزة بمشتملاتها في حالة عدم وجود قائم	تكلفه تركيب وتجهيز البريزة بمشتملاتها في حالة وجود قائم	قطر الوصلة
١١٠ جنيه	٥٥ جنيه	٢/١ بوصة
١٥٥ جنيه	٧٥ جنيه	٤/٣ بوصة
١٧٠ جنيه	٨٠ جنيه	١ بوصة
٢٠٠ جنيه	١٠٠ جنيه	١ ٢/١ بوصة
٢٢٠ جنيه	١١٠ جنيه	٢ بوصة
٢٥٠ جنيه	١٢٥ جنيه	٣ بوصة
٣٠٠ جنيه	١٣٠ جنيه	٤ بوصة
٣٥٠ جنيه	١٧٥ جنيه	٦ بوصة
٥٠٠ جنيه	٢٥٠ جنيه	٨ بوصة فاكثر

(٣) تكلفه تركيب المواسير للمتر طولي طبقا لطول الوصلة .

تكلفه تركيب مواسير للمتر الطولي	طول الوصلة	قطر الوصلة
١٥ جنيه	للمتر الطولي	٢/١ بوصة
٢٥ جنيه	للمتر الطولي	٤/٣ بوصة
٢٧ جنيه	للمتر الطولي	١ بوصة
٣٠ جنيه	للمتر الطولي	١.٥ بوصة
٣٥ جنيه	للمتر الطولي	٢ بوصة
٤٠ جنيه	للمتر الطولي	٣ بوصة
٤٥ جنيه	للمتر الطولي	٤ بوصة
٥٠ جنيه	للمتر الطولي	٦ بوصة
٥٥ جنيه	للمتر الطولي	٨ بوصة فاكتر

(٤) مقابل مصنعية تركيب العداد واختبار الوصلة تبعا لقطر العداد

مقابل مصنعية تركيب العداد واختبار الوصلة	قطر الوصلة والعداد
٥٥ جنيه	٢/١ بوصة
٥٥ جنيه	٤/٣ بوصة
٧٥ جنيه	١ بوصة
١٠٠ جنيه	١.٥ بوصة
٢٥٠ جنيه	٢ بوصة
٢٧٥ جنيه	٣ بوصة
٣١٥ جنيه	٤ بوصة
٤٠٠ جنيه	٦ بوصة
٥٠٠ جنيه	٨ بوصة فاكتر

(٥) رد الشيء لأصله ورسوم مركز المعلومات وجميع التصاريح مسئولية الجهة الطالبة للتوصيل ويدفع العميل قيمتها .

(٦) إجمالي المستلزمات والعداد في المقايضة يتم تحديده لما ورد بنص المادة رقم (٢٧) من اللائحة .

(٧) تطبق الضرائب المقررة قانونا على بنود المقايضة .

(٨) يحصل تأمين الاستهلاك وفقا ملحق (٦) ضمن المقايضة .

نماذج للمقاييسات

بيان التركيبات رقم / منطقة / بلوك /
 الاسم /
 رقم الطلب / ملك /
 شارع / جهة /
 عميلة / مقاييسات توصيل المياه على خط ٦ زمر مرن بعدد ٣/٤ بوصة لتغذية العقار

المبلغ	فئة	الكمية التقريبية	البيان	الكمية النهائية
		١	عداد قطر ٣/٤	
		١	سيل زمر قطر ٦	
		١	بريزة نحاس ٣٢ مم	
		١	محبس بلاستيك ٣٢ مم	
		١	كوع بلاستيك ٣٢ مم	
		١	لاكور قائم ٣٢ مم	
		١	علبه محبس للعباني	
		١	متركف على	
	١١	٣	م. مواسير بلاستيك	
	٧٦	٣	م. حفر أسفلت لمد	
		١	تركيب سل قطر ٦	
		١	تركيب البريزة	
	٣٠	٣	تركيب المواسير ٣٢	
	١/٢	١	تركيب العداد	
			المجموع	
			٢٠ م - ١	
			الاجمال	

Form Issue# (1) Rev. # (3) Rev Date: 01/03/2018 ENF-02-01

الادارة العامة للإنتاج والتوزيع
 هندسة

مقاييسات

نموذج ٣١٢

التاريخ / / ٢٠

بيان التركيبات رقم / منطقة / بلوك /
 الاسم /
 رقم الطلب / ملك /
 شارع / جهة /
 عميلة / تركيب عدا الفرعى


المبلغ	فئة	الكمية التقريبية	البيان	الكمية النهائية
		١	ثمن عداد ٤/٣	
		١	تركيب عداد	
			٢٠% مصاريف إدارية	
			المجموع	

مقايضة العداد مسبق الدفع:

	<u>مقايضة مسبق الدفع</u>	الإدارة العامة للإنتاج والتوزيع هندسة			
بيان التركيبات رقم / منطقة / بلوك / الاسم / رقم الطلب / ملك / شارع / جهة / عملية /					
					المبلغ
الكمية النهائية	البيان	الكمية التقريبية	قناة	قرش	
	ثنى عداد 3/4	1			
	تركيب عداد	1			
				الاجمالي	
	20 % مصاريف إدارية				
المجموع					

مياه مستهلكة بدون عداد

فى حالة التعدى على الشبكة مياه الشرب أو شبكة الصرف الصحى بعمل توصيلة للمياه أو للصرف الصحى يتم تحميل المتعدى قيمة الاستهلاك للمياه والصرف الصحى طبقا لقرار وزير الاسكان والمرافق رقم 377 لسنة 2016 وتعديلاته الواردة بالقرار رقم 545 لسنة 2022 وذلك فى حالة عدم قيام العميل بتقديم شهادة كهرباء تفيد بداية شغل للعين وذلك تعويضا لسلب حق الشركة فى القيام بالتوصيل والتعدى على أصولها وذلك بعد المراجعة الفنية للوصلة الخلسة المنفذة والتأكد من صلاحيتها ، مع تحمل المعتدى مسئولية مخالفته القانونية.

قرار وزير الاسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم 377 لسنة 2016

(المادة الخامسة)

تُحتسب قيمة استهلاك المياه والصرف الصحي على النحو الآتي:

أولاً : الاستخدام المنزلي :

١- تتم المحاسبة على فئات الاستهلاك للمياه للاستخدام المنزلي طبقاً لجداول التعريفات المعتمدة المطبقة حالياً ماعداً الشريحة الأولى (٣١٠٠-٣١٠٠) فتحاسب بشفة الشريحة الثانية (٣٢٠٠-٣٢٠٠) طبقاً لجداول التعريفات المعتمدة.

وتتم المحاسبة عن الفترة السابقة على تركيب العداد الكودى المؤقت وبعد أقصى ثلاث سنوات سابقة على تركيب العداد طبقاً للمعادلة الآتية:

(عدد الوحدات x عدد الغرف x ٨ م^٣ x عدد أشهر الاستهلاك الفعلى السابق وبعد أقصى ٣٦ شهراً x سعر الشريحة طبقاً لجداول التعريفات المعتمدة) على أن تسدد هذه المبالغ قبل تركيب العداد الكودى المؤقت وتتم تسوية هذه المبالغ على أساس أخذ متوسط الاستهلاك الفعلى عن ٣ أشهر (ثلاث قراءات) من بعد تركيب العداد الكودى مضروباً فى عدد أشهر الاستهلاك الفعلى السابقة وبعد أقصى ٣٦ شهراً.

٢ - بالنسبة للصرف الصحي المخدوم من قبل الشركات التابعة فتتم المحاسبة طبقاً لجداول التعريفات المعتمدة المطبقة حالياً.

ثانياً : الاستخدام غير المنزلي :

١ - تتم المحاسبة على فئات الاستهلاك للمياه للاستخدام غير المنزلي طبقاً لجداول التعريفات المعتمدة المطبقة حالياً.

وتتم المحاسبة عن فترة الاستهلاك الفعلى السابقة على تركيب العداد الكودى المؤقت وبعد أقصى ثلاث سنوات سابقة طبقاً للجدول التالى:

عدد الوحدات	عدد الغرف	عدد أشهر الاستهلاك الفعلى
١	١/٢	٩٠
٢	٣/٤	١٣٥
٣	١	١٨٠
٤	١,٢٥	٢٢٥
٥	١,٥٠	٢٧٠
٦	٢	٣٦٠

الوقائع المصرية – العدد ٢٠٢ في ١٣ سبتمبر سنة ٢٠٢٢

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٥٤٥ لسنة ٢٠٢٢

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم البناء الموحد الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٢٤ لسنة ٢٠١٣ بشأن اعتبار وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية هو الوزير المختص في القوانين واللوائح والقرارات والاتفاقيات المتعلقة بمرافق مياه الشرب والصرف الصحي ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٨٦ لسنة ٢٠١٦ بشأن ضوابط تركيب عدادات كودية للكهرباء والمياه ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٣١ لسنة ٢٠١٧ بشأن تعديل نص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٨٦ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٣٠ لسنة ٢٠١٧ بشأن تطبيق تعريف مياه الشرب والصرف الصحي وقيمة مقابل استدامة الخدمة ؛

وعلى قرار مجلس المحافظين رقم (٢/١٦/٠٢/٢) بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٦ بشأن ضوابط تركيب العدادات الكودية للعقارات المخالفة ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية رقم ٣٧٧ لسنة ٢٠١٦ بشأن ضوابط تركيب العدادات الكودية للعقارات المخالفة ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية رقم ٢٤٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تشكيل لجنة لدراسة طلبات تحديد تعريف مياه الشرب والصرف الصحي ودراسة الوضع القانوني لها ؛

وعلى اجتماع اللجنة الوزارية المنعقدة في مايو ٢٠٢٢ والتي انتهت إلى التوصية بتعديل المادة الخامسة من القرار رقم ٣٧٧ لسنة ٢٠١٦ وما انتهت إليه من توصيات تمت الموافقة عليها ؛

وبناءً على ما عرض علينا ؛

قرار :**(المادة الأولى)**

يستبدل بنص المادة الخامسة من قرار وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية رقم ٣٧٧ لسنة ٢٠١٦ بشأن ضوابط تركيب العدادات الكودية للعقارات المخالفة ، النص الآتي :

تحتسب قيمة استهلاك المياه والصرف الصحي ، على النحو الآتي :

أولاً - الاستخدام المنزلي :

تتم محاسبة العدادات الكودية للاستخدام المنزلي طبقاً لتعريفه وشرائح الاستهلاك والمحاسبة لمياه الشرب والصرف الصحي الواردة بجداول التعريف المعتمدة فيما عدا شريحة الاستهلاك والمحاسبة الأولى فتحاسب وفقاً لتعريفه شريحة الاستهلاك والمحاسبة الثانية لفئة المنزل .

أما يتعلق بالفترة السابقة على طلب التعاقد وتركيب العداد الكودي المؤقت ، فتحسب كمية المياه المستهلكة عن تلك الفترة بنحو عشرين متراً مكعباً شهرياً للوحدة المنزلية مضروباً في عدد أشهر الاستهلاك الفعلي التي تحدد وفقاً لمستند يثبت تاريخ دخول الكهرباء ، وفي حال عدم وجود مستند يثبت تاريخ دخول الكهرباء يتم المحاسبة بحد أقصى ثلاث سنوات سابقة ، مع إتاحة سداد هذه المبالغ مجدولة على اثني عشر شهراً بدون مقابل تقسيط ، والتزام مقدمي الخدمة بإجراء التسويات اللازمة وفقاً لمتوسط كمية استهلاك فعلي عن مدة ستة أشهر لاحقة لتركيب العداد كحد أقصى .

ثانياً - الاستخدام غير المنزلي :

تتم محاسبة العدادات الكودية للاستخدام غير المنزلي طبقاً لتعريفه الفئات وشرائح المحاسبة لمياه الشرب والصرف الصحي الواردة بجداول التعريف المعتمدة .

أما يتعلق بالفترة السابقة على طلب التعاقد وتركيب العداد الكودي المؤقت ، فتحسب كمية المياه المستهلكة عن تلك الفترة وفقاً للجدول الوارد أدناه مضروباً في عدد أشهر الاستهلاك الفعلي التي تحدد وفقاً لمستند يثبت تاريخ دخول الكهرباء ، وفي حال عدم وجود مستند يثبت تاريخ دخول الكهرباء يتم المحاسبة بحد أقصى

الوقائع المصرية - العدد ٢٠٢ في ١٣ سبتمبر سنة ٢٠٢٢ ٧

ثلاث سنوات سابقة ، مع إتاحة سداد هذه المبالغ مجدولة على اثني عشر شهراً بدون مقابل تقسيط ، والتزام مقدمي الخدمة بإجراء التسويات اللازمة وفقاً لمتوسط كمية استهلاك فعلي عن مدة ١٢ شهراً لاحقة لتكوين العداد كحد أقصى .

أولاً - الأنشطة قليلة الاستهلاك (كالصيدليات ، محلات الذهب ، محلات البقالة ، محلات بيع الخضار والفاكهة ، مكاتب المحاسبة والمحاماة ، العيادات ، مقار الجمعيات الخيرية ، المكتبات ، محلات الملابس والأحذية ، المفروشات ، وما شابه ذلك) .

م	قَطْر الوصلة	كمية الاستهلاك الشهري
١	حتى ٠,٧٥ بوصة	٢م٢٠
٢	من ١ بوصة وحتى ١,٢٥ بوصة	٢م٢٥
٣	من ١,٥ بوصة وحتى ٢ بوصة	٢م٣٠

ثانياً - الأنشطة كثيفة الاستهلاك (كالمصانع والورش الكبرى التي تستخدم المياه في عمليات التصنيع ، المدارس ، المطاحن ، محطات البنزين ، صالونات الحلاقة والتجميل ، مغسلة الملابس والسجاد ، محلات العصير ، محلات الحلويات ، المطاعم ، الكافيتريات ، المقاهي ، وما شابه ذلك) .

م	قَطْر الوصلة	كمية الاستهلاك الشهري
١	حتى ٠,٧٥ بوصة	٢م٩٠
٢	من ١ بوصة وحتى ١,٢٥ بوصة	٢م١٨٠
٣	من ١,٥ بوصة وحتى ٢ بوصة	٢م٣٦٠
٤	أكبر من ٢ بوصة	وفقاً لتقدير لجنة فنية من مقدم الخدمة

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٢/٦/٢٠٢٢

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار

تدريب**قم باحتساب المياه المستهلكة للحالات الآتية:**

1- عقار يقوم قاطنيه باستخدام المياه منذ خمس سنوات بدون عداد، مع العلم أن العقار مكون من اثني عشر دور متكررة بكل دور شقتين وكل شقة مكونة من ريسبشن وأربعة غرف ومطبخ وحمام؛ مع الأخذ في الاعتبار أن الشقق المأهولة بالسكان كالاتي:

- خمس شقق سكنت منذ ثلاثة سنوات
- شقتين تم شغلها منذ ستة أشهر
- عشرة شقق شغلوا منذ سنة سابقة
- خمس شقق تم شغلهم منذ عشرة شهور
- أما الشقتين المتبقيتين فقد شغلنا منذ ثمان أشهر فقط

2- محطة بنزين ثبت بها التعدي على الشبكة واستخدام المياه لأكثر من سبع سنوات دون علم الشركة بتوصيلة 1.5 بوصة.

3- محل نشاطه مكتبة يتم استهلاك مياه به بدون عداد بوصلة قطر 0.75 .

قيمة التعدي والتصالح

في حالة التعدي على شبكة مياه الشرب أو شبكة الصرف الصحي بعمل توصيلة للمياه أو للصرف الصحي (وصلة خلسة) يحمل المتعدي بما يلي :-

1- قيمة التعدي طبقاً لقطر الوصلة والموضحة كالتالي:**مقابل التعدي على الشبكة طبقاً لقطر الوصلة**

مقابل التعدي على شبكة مياه الشرب	قطر الوصلة
٢٠٠٠	قطر ٢/١ بوصة
٣٠٠٠	قطر ٤/٣ بوصة
٤٠٠٠	قطر ١ بوصة
٥٠٠٠	قطر ١ ٤/١ بوصة
٥٠٠٠	قطر ١ ٢/١ بوصة
١٠٠٠٠	قطر ٢ بوصة
٢٥٠٠٠	قطر ٣ بوصة
٤٠٠٠٠	قطر ٤ بوصة
٥٠٠٠٠	قطر ٦ بوصة
٧٠٠٠٠	قطر ٨ بوصة
١٠٠٠٠٠	قطر ١٠ بوصة فأكثر

يتم احتساب مقابل التعدي على الشبكة طبقاً الوصلة الفرعية المتصلة بالعداد والمأخوذة من الخط الرئيسي.

2- نسبة 10% من قيمة التعدي كمقابل للتصالح مع المتعدي.**(مثال توضيحي بالنسبة لمناطق الخدمة):**

في حالة عقار قام بالتعدي على الشبكة يتم احتساب قيمة التعدي بالإضافة إلى قيمة التصالح. (بالنسبة 4/3 بوصة)

- مبلغ التعدي 3000 جنيه
 + 10% قيمة تصالح 300 جنيه
 الإجمالي : 3300

تنويهات هامة:

- العملاء أو المنتفعين المخالفين والقائمين بتغيير قطر الوصلة على خلاف ما تم التعاقد عليه أو تعليية العقار يتم تحصيل مقابل التعدي على الشبكة طبقاً لقطر الوصلة بخلاف المقايضة .
- إعفاء مشروعات وتوصيلات مياه الشرب والصرف الصحي والمنفذة من خلال الجمعيات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدني والجهات الدولية المانحة من مقابل التعدي على الشبكة.
- في حالة مخالفة العميل شروط التعاقد وإتاحته وصلة غير قانونية (خلسة) للغير مثل قيامه بتغذية وحدة أو أكثر من اشتراكه دون الرجوع للشركة يتم تحصيل قيمة التعدي طبقاً لقطر الوصلة الخاصة بالشقة أو الوحدة المتعدية، إضافة إلى نسبة 10% من قيمة التعدي كمقابل للتصالح مع المتعدى.
- بالنسبة للشخص الطبيعي / الاعتباري القائم بالتعدي على خطوط مياه الشرب والصرف الصحي ، حال تقدمه من تلقاء نفسه لتقنين وضعه يتم معاملته وفقاً لقرار وزير الاسكان رقم (377) لسنة 2016 وتعديلاته الواردة بالقرار رقم 545 لسنة 2022 الخاص بالعداد الكودي في حالة العقارات المخالفة والتوصيل بشكل غير قانوني.

التلفيات:

- في حالة التعدي على الشبكة مياه الشرب أو شبكة الصرف الصحي بعمل توصيلة للمياه أو للصرف الصحي (وصلة خلسة) يحمل المتعدى قيمة التلفيات التي نشأت عن التعدي والمياه المهدرة.
- يتم تقدير هذا التلفيات التي أحدثها قيام العميل بالتعدي على الشبكة من خلال لجنة فنية (القطاع الهندسي) من الشركة التابعة تقدر تلك القيمة ويتم تحميلها العميل بها.

المياه المستخدمة فى الإنشاءات (مياه مبانٍ)

فى حالة التعدى على الشبكة مياه الشرب أو شبكة الصرف الصحى بعمل توصيلة للمياه أو للصرف الصحى (وصلة خلسة) يحمل المتعدى قيمة المياه المستخدمة فى الانشاءات طبقا للضوابط التى يحددها الجهاز التنظيمي بتحديد كمية المياه المستهلكة فى الانشاءات

يتم تقدير معدلات استهلاك المياه فى أعمال الإنشاءات للخرسانة المسلحة والمباني والبياض والأرضيات طبقاً للأسس الآتية:

- (1) الكود المصرى لتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية المسلحة رقم (203).
- (2) الكود المصرى لميكانيكا التربة وتصميم وتنفيذ الأساسات رقم (202).
- (3) الموسوعة الهندسية.
- (4) اشتراطات تنفيذ بنود الأعمال.

المباني حتى ستة أسقف**الجدول رقم (1) كمية المياه لإنشاء الهيكل الخرساني حتى ستة أسقف**

العنصر	كمية استهلاك المياه للإنشاء	كمية استهلاك المياه للمعالجة بالرش
الخرسانة العادية	$0.058 \times \text{المساحة (م}^2\text{)}$	_____
الخرسانة المسلحة	$0.10 \times \text{المساحة (م}^2\text{)}$	_____
سقف وأعمدة البدروم	$0.10 \times \text{مساحة البدروم (م}^2\text{)}$	$0.10 \times \text{مساحة الدور البدروم}$
سقف وأعمدة الأرضي	$0.075 \times \text{مساحة الدور الأرضي (م}^2\text{)}$	$0.10 \times \text{مساحة الدور الأرضي}$
سقف وأعمدة المتكرر	$0.075 \times \text{عدد الأدوار} \times \text{المساحة (م}^2\text{)}$	$0.10 \times \text{عدد الأدوار} \times \text{مساحة الدور المتكرر}$
سقف وأعمدة غرف السطح	$0.02 \times \text{مساحة غرف السطح (م}^2\text{)}$	$0.10 \times \text{مساحة}$
الإجمالي		

مثال توضيحي:

قام عميل ببناء مساحة تقدر بـ ٢٥٠ متر مسطح بارتفاع بدروم على كامل المسطح وأرضي وأربعة أدوار متكررة ٢٠٠ م

العنصر	كمية استهلاك المياه للإنشاء	كمية استهلاك المياه للمعالجة بالرش
الخرسانة العادية	250×0.058	_____
الخرسانة المسلحة	250×0.10	_____
سقف وأعمدة البدروم	250×0.10	250×0.10
سقف وأعمدة الأرضي	200×0.075	200×0.10
سقف وأعمدة المتكرر	$200 \times 4 \times 0.075$	$200 \times 4 \times 0.10$
سقف وأعمدة غرف السطح	0×0.02	0×0.10
الإجمالي	١٣٩,٥٠	١٢٥

الإجمالي الكلي للخرسانات = $139,50 + 125 = 264,50$ م^٣

(يرفق الجدول + صورة فوتوغرافية + كروكي الأبعاد)

استهلاك المياه في أعمال دمك التربة ودهك الردم فوق منسوب الأساسات

١. كمية المياه دمك قاع الحفر عند منسوب التأسيس = $0,10 \times \text{المساحة}$
٢. كمية المياه دمك التربة فوق منسوب الأساسات = $0,15 \times \text{المساحة}$
٣. تضاف هذه الكميات مع الكمية المحسوبة من الجدول (١) أو (٢)
٤. في حالة عمل بدروم تكون الكمية بالبند (٢) = صفر

استهلاك المياه في أعمال المباني والبياض والأرضيات

١. استهلاك المياه في أعمال المباني بالدور الواحد = $0,015 \times \text{المساحة}$
٢. استهلاك المياه في أعمال البياض الطرطشه بالدور الواحد = $0,043 \times \text{المساحة}$
٣. استهلاك المياه في أعمال الأرضيات بالدور الواحد = $0,005 \times \text{المساحة}$

تدريب

1) فيلا مساحتها 500 متر تم بنائها على مساحة 350 م2 دورين محاطة بسور 20 × 10 بارتفاع 3 متر

قم باحتساب المياه المستخدمة في الإنشاءات لإدراجها في مضمون قيمة المقايضة المطلوبة للتعاقد

2) عقار مساحة 300م2 عبارة عن بدروم على كامل مسطح العقار + أرضى محلات + وستة عشر دور متكرر على مسطح 250 م2 وغرف سطح على مساحة 100 م2

(مع العلم أن الدور عبارة عن شقة واحدة تتكون من 3 غرف ورسبشن ومطبخ و 2 حمام)

قم باحتساب :

- قيمة التعدى التى سيتم تحصيلها من هذا العقار العقار على اعتبار أن الوصلة الفرعية المتصلة بالعداد والمأخوذة من الخط الرئيسى وصلة 0.75.
- قيمة التصالح.
- قيمة الاستهلاك للمياه
- قيمة مياه المباني التى سيتم تحصيلها .

الربط على الشبكة

- تلتزم الشركة بتحصيل مقابل الربط بالشبكات العموميات لمياه الشرب و الصرف الصحي ضمن مقايضة الدخول على الشبكة و ذلك للعقارات و المنشآت التي تطلب توصيل مياه الشرب و الصرف الصحي ، و ذلك طبقاً لأحكام قانون صرف المتخلفات السائلة رقم (93) لسنة 1962 و لائحته التنفيذية و وفقاً لقرار وزير الإسكان و المرافق و المجتمعات العمرانية رقم 377 لسنة 2016 و وفقاً للقرارات الأخرى المنظمة لها .
- للشركة الحق في الحصول على مقابل الربط بالشبكات العمومية (شبكة مياه الشرب وشبكة الصرف الصحي) من العميل وذلك طبقاً للأحكام قانون صرف المخلفات السائلة رقم (93) لسنة 1962 ولأحكامه التنفيذية ، وقرار وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم 377 لسنة 2016 ، وذلك لكل اشتراك جديد أو تعديل في اشتراك قائم لم يسبق سداده من قبل أو أى فروق مستحقة للشركة.
- العملاء أو المنتفعين المخالفين والقائمين بتغيير قطر الوصلة على خلاف ما تم التعاقد عليه أو تعليية العقار وإحداث تغييرات جوهرية بالعقار يتم تحصيل -بخلاف المقايضة -مقابل الربط على الشبكات العمومية بالأسعار السارية بعد خصم ما سبق دفعه مسبقاً.
- في حالة طلب العميل أو المنتفع تعديل توصيلة المياه أو توصيلة الصرف الصحي الخاصة به لأي سبب من الأسباب (زيادة التصرف ، تحسين الضغوط ، تعديل المبني أو هدمه وإعادة بنائه ، تعديل مكان العداد الخ)، أو أي أسباب أخرى يراها العميل أو المنتفع لمصلحته الشخصية وتقرها الشركة فإنه يتم تحصيل - من العميل أو المنتفع - مقابل الربط بالشبكة العمومية في حال عدم سداده من قبل إلى جانب تكلفة التعديل وفقاً للمقايضة التي تعد لهذا الغرض.
- يتم احتساب مقابل الربط بالشبكات العمومية للمياه والصرف الصحي وفقاً لمساحة المبني وعدد الأدوار طبقاً للرسومات الهندسية
- لا يجوز إعفاء أى جهة أو عميل من سداد مقابل الربط بالشبكات العمومية للمياه والصرف الصحي ، و تتم المحاسبة على عدد الأدوار ابتداء من البدروم الواردة بالرخصة أو المعاينة على الطبيعة أيهما أكبر ، على أن تحدد مساحة الفراغات في ضوء المساحة المستغلة فقط للأرض المقامة داخلها المباني ، على أن يتم تحصيل هذا المقابل عن باقى المساحة غير المستغلة فور استغلالها .

أ- النشاط المنزلي:

يقوم العميل أو المنتفع بسداد قيمة الربط بشبكة مياه الشرب للتوصيلة الواحدة كالتالي:

البيان	مقابل الربط بشبكة مياه الشرب للتوصيلة الواحدة
من الدوروم وحتى الدور الأول	مساحة المبنى م 2×2 جنيه لكل متر مسطح \times عدد الأدوار
من الدور الثاني حتى الدور الخامس	مساحة المبنى م 2×5 جنيه لكل متر مسطح \times عدد الأدوار
من الدور السادس حتى 10 أدوار	مساحة المبنى م 2×15 جنيه لكل متر مسطح \times عدد الأدوار
ما زاد عن 10 أدوار	مساحة المبنى م 2×20 جنيه لكل متر مسطح \times عدد الأدوار
حمامات السباحة بالفيلات والشاليهات	مساحة حمام السباحة $20 \times$ جنيه لكل متر مسطح
الفيلات والشاليهات والتجمعات السكنية المحاطة بأسوار (كمبوند - قرى سياحية..... إلخ)	مساحة المبنى م 2×25 جنيه لكل متر مسطح \times عدد الأدوار +) مساحة الفراغات $\times 5$ جنيه

ب- الأنشطة الحكومية والخدمية والتجارية والصناعية:

مساحة المبنى	مقابل الربط بشبكة مياه الشرب للتوصيلة الواحدة
حتى مساحة 1000 م 2	مساحة المبنى م 2×2 \times عدد الأدوار $\times 20$ جنيه + (مساحات الفراغات $\times 5$)
حتى مساحة 3000 م 2	مساحة المبنى م 2×2 \times عدد الأدوار $\times 25$ جنيه + (مساحات الفراغات $\times 5$)
أكبر من مساحة 3000 م 2	مساحة المبنى م 2×2 \times عدد الأدوار $\times 30$ جنيه + (مساحات الفراغات $\times 5$)

ج- الأنشطة السياحية:

مساحة المبنى	مقابل الربط بشبكة مياه الشرب للتوصيلة الواحدة
حتى مساحة 1000 م 2	مساحة المبنى م 2×2 \times عدد الأدوار $\times 25$ جنيه + (مساحات الفراغات $\times 5$)
أكبر من مساحة 1000 م 2	مساحة المبنى م 2×2 \times عدد الأدوار $\times 30$ جنيه + (مساحات الفراغات $\times 5$)

○ بالنسبة للإسكان الاجتماعى ومشروعات وزارة الإسكان ومساكن ضباط القوات المسلحة:

فى حالة تحمل الجهة المنشئة فى مشروعات الإسكان الاجتماعى ومشروعات وزارة الإسكان ومساكن ضباط القوات المسلحة والمصايف ؛ فإنه يتم احتساب مقابل الربط بشبكة مياه الشرب والصرف الصحى للعقار بالكامل كونه توصيلة واحدة ونصيبه فى المساحات المستغلة فى الأرض الفضاء المحيطة ويتم تقسيمه على عدد وحدات العقار ويتحمل كل صاحب كل وحدة بنصيبه من مقابل الربط ويسددها عند التعاقد مع الشركة.

○ إعفاء مشروعات وتوصيلات مياه الشرب والصرف الصحى والمنفذة من خلال الجمعيات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدنى والجهات الدولية المانحة مقابل الربط بالشبكات العمومية المحدد بالمواد (39 ، 40 ، 41) من اللائحة التجارية الموحدة .على تلتزم هذه الجمعيات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدنى والجهات الدولية المانحة بالموصفات والاشتراطات التى تقرها الشركات التابعة للشركة القابضة وكذلك الضوابط الخاصة بتحديد القرى المحرومة والأكثر فقراً.

- من البدروم حتى الأول (البدروم + الدور الأرضى + الأول فوق الأرضى) ثم يبدأ كل شريحة تالية بعد ذلك.

يتم تحصيل مقابل الربط على الشبكة:

- فى حالة تغيير العداد الذى يصاحبه تغيير فى الوصلة.
- فى حالة حدوث تغيير مكونات العقار فيتم تحصيل دعم الشبكة على الجزء المتغير فقط حال تحصيله من الجزء القائم من التعديل.
- أما فيما يخص انسحاب تطبيق اللائحة على الفترة السابقة لصدورها فإن الشركات التابعة كان لديها لوائح منظمة من قبل حددت مقابل الربط كانت معتمدة من مجالس إدارات الشركات أو صادرة من المحافظين إبان تبعية مرفق المياه والصرف لهم وتم اتخاذ اللازم فى حينه وفقاً لهذه القرارات.
- يقوم العميل أو المنتفع بسداد قيمة مقابل الربط بشبكة الصرف الصحى و الموضحة بالملحق (2/5) (المرفق باللائحة ، و لا يجوز إعفاء أى جهة أو عميل من سداه ، و لا يتم تحصيل مقابل الربط بشبكة الصرف الصحى عن الأرض الفضاء لنشاط الصرف الصحى .
- متى يتبين للشركة من المعاينة على الطبيعة وجود هدم و بناء (تغيير معالم العقار) يتم استكمال مقابل الربط بالشبكات العمومية (مياه الشرب و الصرف الصحى) طبقاً للمكونات الجديدة مع خصم ما تم تحصيله مسبقاً عند الاشتراك .

- للشركة الحق في تخفيض مقابل الربط بالشبكات العمومية (مياه الشرب و الصرف الصحي) بنسبة 50% للتوصيلات التي تقوم بها الجمعيات الأهلية المشهرة بوزارة التضامن الاجتماعي و ذلك لتوصيل الخدمة بالقرى الأكثر فقرا وطبقا للقواعد المنظمة لهذا الشأن .
- في حال التوصيل لمحال أو لوحات منزلية تمارس نشاط غير منزلي (تجارى و خلافه) يتم تحصيل الفرق ما بين النشاط غير المنزلي (التجارى و خلافه) و النشاط المنزلي شرط أن يكون العقار سبق سداه مقابل الربط بالشبكات العمومية كنشاط منزلي عند التعاقد .
- في حالة مخالفة العميل شروط التعاقد وإتاحته وصلة غير قانونية(خلسة) للغير مثل قيامه بتغذية وحدة أو أكثر من اشتراكه دون الرجوع للشركة فيتم تحصيل منه مقابل الربط على الشبكة.
- احتساب مقابل الربط على الشبكة الوحدات التي تم تغذيتها بالمياه بالمخالفة طبقا للقواعد المعمول بها في تاريخ تغذية تلك الوحدات ويتم اثبات ذلك بتاريخ إطلاق تيار الكهرباء في تلك الوحدات وفي حالة عدم التمكن من اثبات تاريخ دخول الكهرباء (إطلاق التيار) لتلك الوحدات يتم التعامل طبقا للقواعد المحددة باللائحة التجارية الموحدة والمعتمدة من السيد / معالى وزير الاسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .
- لا يحصل من العملاء مقابل الربط على بالشبكات العمومية في حال تغيير عداداتهم المعطلة أو المردومة أو المركب لهم عدادات بدلا من محاسبتهم وفق مكونات العقار أو قطر الوصلة أو في حال تركيب عدادات بطارية (فرعى من رئيسى) حال تحصيلها مسبقا من العميل أو المنتفع عند الاشتراك .
- لا يتم تحصيل مقابل الربط على الشبكة في حالة أن تكون هذه الوحدات المراد التعاقد عليها مدرجة ضمن الوحدات التي تم التعاقد عليها بالاشتراك الرئيسى وتم سداد مقابل الربط على الشبكة في حينه.
- في حالة ان تكون هذه الوحدات غير مدرجة ضمن الوحدات المتعاقد عليها بالاشتراك الرئيسى(وحدات مضافة) وبعد مراجعة أحكام اللائحة التجارية يتم اتباع الآتى :
- إذا كانت هذه الوحدات منشأة قبل العمل باللائحة التجارية الموحدة ؛ فيتم التعامل معها طبقا للوائح المعمول بها في حينها ولا تطبق عليها اللائحة التجارية الموحدة وعلى صاحب الوحدة إثبات تاريخ الإنشاء أو الإشغال بأى مستند رسمى .
- إذا كانت هذه الوحدات منشأة بعد تطبيق اللائحة التجارية الموحدة ولم تدرج ضمن الوحدات المتعاقد عليها فى الاشتراك الرئيسى؛ يتم تحصيل جميع مستحقات الشركة بما فيها مقابل الربط على الشبكة وذلك طبقا لما ورد باللائحة التجارية الموحدة

تدريب:

قم باحتساب مقابل الربط للحالات التالية:

- 1- عقار مساحته 200 م² تم بنائه حتى 12 دور
- 2- بالنسبة لفيلا دورين تم بناءه على مساحة 300 م² ملحقة بحمام سباحة مساحته 100 م² من إجمالي مساحة أرض 1000 م² محاطة بسور.
- 3- عقار تم التعاقد عليه في عام 2019 على 10 أدوار علوية تم حينها سداد كافة مستحقات الشركة بالكامل، في بداية عام 2021 تقدم اثنين من العملاء:
 - إحداهما في الشقة الدور الثاني عشر ومساحة الشقة 100 م.
 - العميل الآخر في الدور الخامس قام بتغيير نشاطه إلى عيادة طبية ومساحة شقته 200 م² علما بأن شقته كان تم سداد قيمة مقابل الربط عنها ضمن مقايضة العقار

ثانياً: فيما يخص الخدمة التعاقدية للمصرف الصحي

البنود الأساسية لاحتساب المقاييسات الرئيسة:

- تأمين الاستهلاك
- الدمغات
- قيمة المقاييسة
- الربط على الشبكة.

فيما يخص التعاقدات الكودية يتم احتساب الآتي ما سبق إضافة إلى ما سبق:

- التعدي على الشبكة
- التصالح
- التلفيات
- تأمين الاستهلاك
- الدمغات
- قيمة المقاييسة
- الربط على الشبكة.

تأمين الاستهلاك

- فى حالة إذا كان المستفيد لأغراض منزلية يلتزم العميل أو المنتفع بسداد تأمين استهلاك طبقاً لطبيعة النشاط ضماناً لسداد ثمن مياه الشرب والتخلص الأمن من مياه الصرف الصحي وسائر الالتزامات التى تقررها الشركة ، شريطة أن يغطى هذه التأمين متوسط استهلاك ستة شهور كحد أدنى
- يجوز للسلطة المختصة اعفاء الجهات من تأمين الاستهلاك على ان يكون المعاملة بالمثل.
- لا يتم الحصول على تأمين استهلاك من العداد مسبق الدفع حيث تحصل الشركات على مستحقاتها مسبقاً قبل استهلاك العميل.
- يتم تحصيل تأمين من العميل أو المنتفع المستفيد بخدمة الصرف الصناعى و العميل أو المنتفع الذى يتم تركيب عداد له لقياس تصرفات المياه الجوفية أو النيلية أو مياه الرش على شبكة الصرف العمومية لأنشطة غير منزلية .
- يحدد التأمين بمبلغ استهلاك ستة شهور طبقاً لقطر الوصلة و بحد أدنى مبلغ 3000 جنيه .

تأمين الاستهلاك من المستفيد بخدمة الصرف الصناعى

للشركة الحق فى الحصول على مقابل تأمين من المستفيد بخدمة الصرف الصناعى وهى كالاتى:-

المبلغ بالجنيه	قطر الوصلة
٣٠٠٠	قطر ٦ بوصة upvc او ٧ بوصة فخار
٥٠٠٠	قطر 8 بوصة upvc او 9 بوصة فخار
٧٠٠٠	قطر 10 بوصة upvc او 12 بوصة فخار
١٠٠٠٠	أكبر من قطر ١٠ بوصة upvc أو ١٢ بوصة فخار

التأمين غير قابل للتحويل من شخص لأخر أو من جهة إلى أخرى .

كيفية احتساب تأمين الاستهلاك

النشاط	قيمة تأمين الصرف الصحي
النشاط المنزلي / للوحدة	١٠٠ جنيه
النشاط غير المنزلي	قطر ٢/١ بوصة ١٣٩٠ جنيه
	قطر ٤/٣ بوصة ٢٠٠٠ جنيه
	قطر ١ بوصة ٢٧٠٠ جنيه
	قطر ١.٢٥ بوصة ٣٤٠٠ جنيه
	قطر ١.٥٠ بوصة ٤١٠٠ جنيه
	قطر ٢ بوصة فاكثر ٥٥٠٠ جنيه

قيمة المقايسة (مهمات)

تقوم الشركة بإعداد مقايسة تقديرية للتوصيلات الخارجية اللازمة للتخلص الأمن من مياه الصرف الصحي إلى محل الاشتراك و يتحمل العميل أو المنفع ثمن جميع الادوات و قيمه غرفة التفقيش والمطابق التي تستلزمها التوصيلة ،على أن تتضمن المقايسة قيمة المستلزمات التي توفرها الشركة و ذلك طبقاً للمواصفات الفنية ومقابل أجور الحفر و الردم و تأمين الاستهلاك و مقابل الربط بالشبكات العمومية للصرف الصحي التي يتم احتسابها وفقاً لمساحة المبنى وعدد الأدوار طبقاً للرسومات الهندسية والمصاريف الإدارية مقابل الإشراف علي التنفيذ والضرائب القانونية المرفق باللائحة ،علي ان تكون المحاسبة النهائية وفقاً للمقايسة الختامية.

مقايسة الصرف الصحي

(١) مقابل الحفر وتركيب المواسير

القيمة (م/ ط)	العمق	القطر
١٣٠ جنيه	حتى عمق ١.٥	قطر ٦ بوصة upvc او ٧ بوصة فخار
١٨٠ جنيه	من عمق ١.٥١ حتى ٢.٥ م	
٢٦٠ جنيه	من عمق ١.٥٢ حتى ٣.٥ م	
٥٠٠ جنيه	حتى عمق ٢	قطر ٨ بوصة upvc او 9 بوصة فخار
٦٠٠ جنيه	من عمق ٢.٠١ حتى ٣ م	
٨٠٠ جنيه	من عمق ٣.٠١ حتى ٤ م	
٥٥٠ جنيه	حتى عمق ٢	قطر 10 بوصة upvc او 12 بوصة فخار
٧٠٠ جنيه	من عمق ٢.٠١ حتى ٣ م	
٨٥٠ جنيه	من عمق ٣.٠١ حتى ٤ م	
٦٥٠ جنيه	حتى عمق ٢	أكبر من قطر ١٠ بوصة upvc او ١٢ بوصة فخار
٧٧٥ جنيه	من عمق ٢.٠١ حتى ٣ م	
٨٧٥ جنيه	من عمق ٣.٠١ حتى ٤ م	

(٢) مصنعيه المطابق و غرف التفقيش

القيمة (م/ ط)	العمق	نوع المطبق
١٥٠٠ جنيه	حتى عمق ١.٥	
١٧٥٠ جنيه	من عمق ١.٥١ حتى ٢ م	دائري قطري ١ م
٢٠٠٠ جنيه	من عمق ٢.٠١ حتى ٢.٥ م	
٢٠٠٠ جنيه	من عمق ٢.٥ حتى ٣ م	دائري قطري ١.٢٠ م
٢٥٠٠ جنيه	من عمق ٣.٠١ حتى ٤ م	
٢٥٠٠ جنيه	حتى عمق ٢	مربع ١.٢×١.٢
٣٠٠٠ جنيه	من عمق ٢.٠١ حتى ٣ م	
٣٥٠٠ جنيه	من عمق ٣.٠١ حتى ٤ م	
٢٥٠٠ جنيه	حتى ٢ م	غرفة تهذنة
٣٥٠٠ جنيه	حتى ٢ م	غرفة ترسيب
٤٠٠٠ جنيه	من عمق ٢.٠١ حتى ٣ م	
٢٥٠ جنيه	غرفة ٦٠×٦٠ حتى عمق ١ م	
٤٥٠ جنيه	غرفة ٩٠×٦٠ حتى عمق ١.٥ م	غرفة تفقيش

- فى جميع الأحوال يتم إضافة مصاريف إدارية بنسبة 20 % من إجمالي قيمة المستلزمات وتكلفة أعمال الحفر والردم وكافة التركيبات واختبار الوصلة.
- في حالة عدم مطابقة غرف تفتيش الصرف الصحي الخارجية للعقار او المنشأة للمواصفات الفنية من حيث الأبعاد والمناسيب والعزل الجيد في حال تنفيذها بمعرفة العميل او المنتفع، تقوم الشركة بإنشاء غرفة تفتيش جديدة مطابقة للمواصفات الفنية والكود المصري وذلك بعد ازالة الغرفة المخالفة وذلك على نفقة العميل أو المنتفع.
- وإذا رأت الشركة أن منسوب الاعمال الصحية بالدور الأرضي أو البدروم المطلوب توصيلها لشبكة الصرف الصحي العامة لا يسمح بصرف المياه المتخلفة عنها بانحدار كافى يكون للشركة الحق في إلزام المالك باتخاذ الوسائل التي تقررها الشركة علي نفقته لضمان أن يكون الصرف فعالا وآمنا.
- في حالة طلب العميل أو المنتفع تعديل توصيلة الصرف الصحي الخاصة به لأي سبب من الأسباب (زيادة التصرف، تحسين الضغوط، تعديل المبني أو هدمه وإعادة بنائه ، تعديل مكان العداد الخ)، أو أي أسباب أخرى يراها العميل أو المنتفع لمصلحته الشخصية وتقرها الشركة فإن تكلفة التعديل تكون على حساب العميل أو المنتفع وفقاً للمقاييس التي تعد لهذا الغرض ويحصل من العميل أو المنتفع مقابل الربط بالشبكة العمومية في حال عدم سداه من قبل.
- وإذا قامت الشركة بإجراء أى تعديلات في خطوط الشبكة يلتزم المشترك بتنفيذ تعديل الوصلة المنزلية الخاصة به على الخط الجديد و على نفقته الخاصة وذلك تحت إشراف الشركة، علي أن يتم اثبات التعديل وأسبابه وإدراجه فى ملفات المشتركين الذين شملهم التعديل للرجوع إليها عند الضرورة.

الربط على الشبكة

- تلتزم الشركة بتحصيل مقابل الربط بالشبكات العموميات لمياه الشرب و للصرف الصحى ضمن مقاييسه الدخول على الشبكة و ذلك للعقارات و المنشآت التى تطلب توصيل للصرف الصحى ، و ذلك طبقاً لأحكام قانون صرف المتخلفات السائلة رقم (93) لسنة 1962 و لائحته التنفيذية و وفقاً لقرار وزير الإسكان و المرافق و المجتمعات العمرانية رقم 377 لسنة 2016 و وفقاً للقرارات الأخرى المنظمة لها .

- للشركة الحق في الحصول على مقابل الربط بالشبكات العمومية (شبكة الصرف الصحي) من العميل وذلك طبقاً للأحكام قانون صرف المخلفات السائلة رقم (93) لسنة 1962 ولائحته التنفيذية، وقرار وزير الاسكان والمرافق والمجمعات العمرانية رقم 377 لسنة 2016، وذلك لكل اشتراك جديد أو تعديل في اشتراك قائم لم يسبق سداده من قبل أو أى فروق مستحقة للشركة.
- العملاء أو المنتفعين المخالفين والقائمين بتغيير قطر الوصلة على خلاف ما تم التعاقد عليه أو تغلية العقار وإحداث تغيرات جوهرية بالعقار يتم تحصيل -بخلاف المقايضة -مقابل الربط على الشبكات العمومية بالأسعار السارية بعد خصم ما سبق دفعه مسبقاً.
- في حالة طلب العميل أو المنتفع تعديل توصيلة الصرف الصحي الخاصة به لأي سبب من الأسباب (زيادة التصرف، تحسين الضغوط، تعديل المبني أو هدمه وإعادة بنائه، الخ)، أو أي أسباب أخرى يراها العميل أو المنتفع لمصلحته الشخصية وتقرها الشركة فإنه يتم تحصيل - من العميل أو المنتفع- مقابل الربط بالشبكة العمومية في حال عدم سداده من قبل إلى جانب تكلفة التعديل وفقاً للمقايضة التي تعد لهذا الغرض.
- يتم احتساب مقابل الربط بالشبكات العمومية للمياه والصرف الصحي وفقاً لمساحة المبني وعدد الأدوار طبقاً للرسومات الهندسية
- لا يجوز إعفاء أى جهة أو عميل من سداد مقابل الربط بالشبكات العمومية للصرف الصحي ، و تتم المحاسبة على عدد الأدوار ابتداء من البدروم الواردة بالرخصة أو المعاينة على الطبيعة أيهما أكبر ، على أن تحدد مساحة الفراغات في ضوء المساحة المستغلة فقط للأرض المقامة داخلها المباني ، على أن يتم تحصيل هذا المقابل عن باقى المساحة غير المستغلة فور استغلالها .

(٨) مقابل الربط بشبكة الصرف الصحي

يقوم العميل بسداد قيمة مقابل الربط بشبكة الصرف الصحي للتوصيلة الواحدة ، طبقا لما يلي :-

➤ النشاط المنزلي

البيان	مقابل الربط بشبكة الصرف الصحي للتوصيلة الواحدة
من البدروم وحى الدور الأول	مساحة المبنى م 2×2 جنيه لكل متر مسطح \times عدد الأدوار
من الدور الثاني حتى الدور الخامس .	مساحة المبنى م 2×5 جنيه لكل متر مسطح \times عدد الأدوار
من الدور السادس حتى ١٠ ادوار .	مساحة المبنى م 2×10 جنيه لكل متر مسطح \times عدد الأدوار
ما زاد عن ١٠ ادوار	مساحة المبنى م 2×20 جنيه لكل متر مسطح \times عدد الأدوار
الفيلات والشاليهات.	مساحة المبنى م 2×25 جنيه لكل متر مسطح \times عدد الأدوار

➤ الانشطة الحكومية والخدمية والتجارية

مساحة المبنى م $2 \times$ عدد الأدوار $\times 10$ جنيه

➤ الانشطة الصناعية و السياحية

مساحة المبنى م $2 \times$ عدد الأدوار $\times 20$ جنيه .

➤ محطات الوقود

مساحة المبنى م $2 \times$ عدد الأدوار (ان وجد) $\times 25$ جنيه .

➤ يتم مراجعة زيادة مقابل الربط المحدد أعلاه عند الحاجة من الشركة القابضة والجهاز التنظيمي .

(٩) تلغى كافة الاستثناءات والتخفيضات الممنوحة لأية جهات حكومية أو غير حكومية .

مياه مستهلكة بدون عداد

يتم احتساب قيمة الصرف الصحي عند احتساب قيمة المياه المستهلكة بمقايضة توصيل مياه الشرب طبقاً لقرار وزير الاسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم 377 لسنة 2016 والمعدل بالقرار رقم 545 لسنة 2022 .

قيمة التعدي و التصالح

في حالة التعدي على الشبكة شبكة الصرف الصحي بعمل توصيلة للصرف الصحي (وصلة خلصة) يحمل المتعدي بما يلي :-

- قيمة التعدي طبقا لقطر الوصلة والموضحة كالتالي:

مقابل التعدي على الشبكة طبقا لقطر الوصلة**أولاً:- مياه الشرب**

مقابل التعدي على شبكة مياه الشرب	قطر الوصلة
٢٠٠٠ جنيه	قطر ٢/١ بوصة
٣٠٠٠ جنيه	قطر ٤/٣ بوصة
٥٠٠٠ جنيه	قطر ١ ٢/١ بوصة
١٠٠٠٠ جنيه	قطر ٢ بوصة
٤٠٠٠٠ جنيه	قطر ٤ بوصة
٥٠٠٠٠ جنيه	قطر ٦ بوصة
٧٠٠٠٠ جنيه	قطر ٨ بوصة
١٠٠٠٠٠ جنيه	قطر ١٠ بوصة فاكثر

التلفيات

في حالة التعدي على شبكة الصرف الصحي بعمل توصيلة للصرف الصحي (وصلة خلصة) يحمل المتعدي قيمة التلفيات التي نشأت عن التعدي والمياه المهدرة.

يتم تقدير هذا التلفيات التي أحدثها قيام العميل بالتعدي على الشبكة من خلال لجنة فنية (القطاع الهندسي) من الشركة التابعة تقدر تلك القيمة ويتم تحميلها العميل بها.

نموذج لمقايسة التوصيل على شبكة الصرف الصحى

المقايضة التقديرية لتوصيل المياه لأول مرة

[illegible]

المقايمة التقديرية لتوصيل خدمة الصرف الصحي لأول مرة

[illegible]

الإشعارات _____ مراجع الإشعارات _____ مدير الفرع _____ مدير عام المنطقة _____

حساب المياه المستخدمة في أعمال الإنشاءات

قطاع / منطقة	منطقة / قطاع	رقم لائحة / رقم المراجعة
الإسم / حزام السيد محمد احمد	العنوان / حوض الجنبنة الغربي	
مبنى عدد الأسقف حتى ٦ أسقف		

مبنى عدد الأسقف حتى ٦ أسقف

[illegible]

ملاحظات هامة :

- [illegible]

مدير مركز خدمة العملاء

مدير شئون المشتركين

المختصين بخدمة العملاء

حساب الربط على الشبكة

[illegible]

تدريبات:

أولاً: قم باحتساب مقابل الربط للحالات التالية:

- عقار مساحته 200 م² تم بنائه حتى 12 دور
- بالنسبة لفيلا دورين تم بناءه على مساحة 300 م² ملحقة بحمام سباحة مساحته 100 م² من إجمالي مساحة أرض 1000 م² محاطة بسور.
- عقار تم التعاقد عليه في عام 2019 على 10 أدوار علوية تم حينها سداد كافة مستحقات الشركة بالكامل، في بداية عام 2021 تقدم اثنين من العملاء:
 - إحداها في الشقة الدور الثاني عشر ومساحة الشقة 100 م.
 - العميل الآخر في الدور الخامس قام بتغيير نشاطه إلى عيادة طبية ومساحة شقته 200 م² علما بأن شقته كان تم سداد قيمة مقابل الربط عنها ضمن مقايضة العقار

ثانياً:

تقدمت أحدي شركات التطوير العقاري للتعاقد بشكل دائم على خدمتي مياه الشرب والصرف الصحي للتوصيل لقرية سياحية وذلك بعد الانتهاء من أعمال الإنشاءات وسداد كافة المستحقات الخاصة بمياه الإنشاءات، وبعد الانتهاء من تقديم المستندات المطلوبة وبعد إجراء المعاينة الفنية تبين الاتي:

- المعاينة الفنية مطابقة للرسومات الهندسية (الرخصة) المقدمة من قبل الشركة مقدمة الطلب فيما يخص المساحات وعدد الأدوار والأنشطة.
- المساحة الإجمالية للقرية 20 ألف متر² محاطة بسور، وقد حصلت القرية على رخصة تشغيل من وزارة السياحة.
- تتكون القرية من مبني إداري وخدمي بمساحة 500 م² دور أرضي، وعدد 40 شاليه فندقي متطابقين مكون كل واحد منهم من دور أرضي بمساحة 100 م² وأول علوي بمساحة 120 م² وخدمات بمساحة 25 م²، ومبني لخزان المياه الأرضي وغرفة ماكينات دور واحد بمساحة 200 م²، وأخيراً حمام سباحة بمساحة 500 م².
- يستلزم توصيل مياه الشرب الأعمال، وتوريد وتركيب الأصناف الآتية:
 - التوصيل من خط 6 بوصة بوصلة 4 بوصة (ماسورة) PVC مع تركيب وتجهيز بريزة ومحبس بدون قائم بالقطر المناسب.
 - توريد وتركيب ماسورة PVC بقطر 4 بوصة بطول 12 متر طولي والأعمال تتضمن الحفر والردم العادي لمسافة 15 متر طولي بطريق ترابي والردم برمالي نظيفة بكمية 4 م³.
 - توريد وتركيب عداد ميكانيكي بقطر 4 بوصة.

- يستلزم توصيل الصرف الصحي الأعمال، وتوريد وتركيب الأصناف الآتية:
 - حفر وتركيب مواسير بقطر 12 بوصة upvc بعمق 2.50 م من منسوب الأرض الطبيعية وبطول 12 متر طولي.
 - إنشاء مطبق مربع 1.20×1.20 م بعمق 2.70 م.
- يتم توريد كافة الخامة والمستلزمات بمعرفة الشركة مقدمة الطلب ما عدا عداد المياه.

المطلوب:

احتساب قيمة المقايسة التقديرية لتوصل مياه الشرب والصرف الصحي متضمنه قيمة الأصناف والأعمال التقديرية والمستحقة، قيمة الربط، قيمة تأمين الاستهلاك، قيمة المصاريف الإدارية، الضرائب المقررة قانوناً علماً أن بنود المقايسة التقديرية تخضع لضريبة القيمة المضافة 14% ما عدا المعفى منها، علي ان يتم الاستعانة بأسعار الاصناف الموضحة بالجدول التالي وذلك علي سبيل المثال.

م	الصنف	سعر الصنف
1	مواسير مياه pvc قطر 4 بوصة	770
2	بريزة قطر 4 بوصة	300
3	محبس بليه ايطالي قطر 4 بوصة	750
4	مواسير upvc قطر 12 بوصة عمق 2.5 م	285
5	مطبق مربع 1.20×1.20 م بعمق 2.70 م	9460
6	رمل	100

الحل:

يتم تحديد الاصناف المستخدمة وكذلك ما سيتم من اعمال توريد وتجهيز وتركيب هذه الاصناف لحساب القيم المستحقه، وكذلك تحديد الانشطة لحساب قيمة الربط علي الشبكات وتامين الاستهلاك المستحق.

يتم حساب قيمة المقايسة التقديرية وفقا لما قد ذكر بالمعاينة الفنية للقرية السياحية كما هو موضح بالجداول الاتية:

المقايسة التقديرية لتوصيل الصرف الصحي

م	بيان الأصناف والأعمال					الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	إجمالي القيمة	إجمالي المستحق	ملاحظات
أولاً : كمية وقيمة الأصناف (تملأ كما جاءت بالمقاييس الفنية)											
1	مواسير upvc قطر 12 بوصة عمق 2.5 م					متر طولي	12	285	3420		
2	مطبق مربع 1.20 × 1.20 م بعمق 2.70 م					عدد	1	9460	9460		
ثانياً : الأجــ											

المقايسة التقديرية لتوصيل المياه

م	بيان الأصناف والأعمال	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	إجمالي القيمة	إجمالي المستحق	ملاحظات
أولاً : كمية وقيمة الأصناف (تملأ كما جاءت بالمقايسة الفنية)							
1	مواسير مياه pvc قطر 4 بوصة	متر طولي	12	770	9240		
2	بريزة قطر 4 بوصة	عدد	1	300	300		
3	محبس بليه ايطالي قطر 4 بوصة	عدد	1	750	750		
4	عداد مياه 4 بوصة بالأوشاش	عدد	1	11000	11000	11000	
5	رمل	متر مكعب	4	100	400		
ثانياً : الأجـور							
6	تركيب مواسير 4 بوصة	متر طولي	12	45	540	540	
7	تركيب وتجهيز بريزة 4 بوصة بمشتملاتها	عدد	1	300	300	300	
8	حفر وردم (طريق ترابي)	متر طولي	15	45	675	675	
9	تركيب عداد مياه واختبار وصلة	عدد	1	315	315	315	
					23520		إجمالي قيمة الأصناف والأجور
					12830		الصافي المستحق من الأصناف والأجور
ثالثاً : باقى المستحقات							
					4704		مصاريف إدارية 20 % من إجمالي قيمة الأصناف و الأجور
					399000		قيمة الربط على شبكة المياه
					40553 4		الوعاء الخاضع للضريبة
					56774.7 6		ضريبة القيمة المضافة (14 %)
					6400		تأمين إستهلاك مياه (نشاط غير منزلي)
					3.10		دمغة عقد
					0.14		تقريب الكسر
					479712		إجمالي قيمة المستحق عن المقايسة التقديرية

إيضاحات عامة:

- (1) يتم تسعير الاصناف الواردة بالمعاينة الفنية طبقا للقرار الصادر من مجلس ادارة الشركة.
- (2) لم يتم تحصيل قيمة الاصناف لان مقدم الطلب (العميل) هو من قام بتوريدها باستثناء عداد المياه.
- (3) تم تحصيل قيمة الاجور من تركيب وتجهيز واعمال حفر وردم لانها تمت عن طريق مقدم الخدمة (الشركة).
- (4) تم تحصيل قيمة المصاريف الادارية 20% من اجمالي قيمة الاصناف والاجور دون النظر لمن قام بالتوريد والتركيب.
- (5) الوعاء الخاضع للضريبة هو المبلغ الذي سيتم حساب ضريبة القيمة المضافة عليه وهو عبارة عن الصافي المستحق من قيمة الاصناف والاجور يضاف اليه قيمة المصاريف الادارية ويضاف اليه قيمة الربط علي شبكة المياه مع مراعاة خصم البنود المعفاه من الضريبة (كالعداد).
- (6) ضريبة القيمة المضافة هي 14% من قيمة الوعاء الخاضع للضريبة والذي سبق حسابه.
- (7) لم يتم حساب قيمة المياه المستخدمة في اعمال الانشاءات لانه قد ذكر بانه تم سداد قيمتها سابقا.
- (8) تم حساب قيمة الربط علي شبكتي مياه الشرب والصرف الصحي طبقا لما هو موضح بالجدول الآتي:

أولاً: حساب المساحات التي سيتم تقدير قيمة الربط بناء عليها

المساحة البنائية	المساحة	البيان
20000	20,000	اجمالي مساحة الارض
500	500	المبنى الادارى
9800	4000	الشاليهات (40 شاليه x 100م ²)
200	200	الخزان الارضى
500	500	حمام السباحة
11000	5200	اجمالي المباني
14800		الفراغ

ثانياً: حساب قيمة الربط على الشبكات (مياه - صرف)

المبنى	المساحة	ربط شبكة المياه		ربط شبكة الصرف	
		السعر	المبلغ	السعر	المبلغ
المبنى الادارى	500	30	15000	20	10000
الشاليهات (40 شاليه x 100م ²)	9800	30	294000	20	196000
الخزان الارضى	200	30	6000	20	4000
حمام السباحة	500	20	10000	20	10000
الفراغات	14800	5	74000	0	0
الاجمالى			399000		220000

الملحقات

ملحق "1"

الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي
شركة مياه الشرب بالإسكندرية
القطاع التجاري

عقد اشتراك مياه

إته في يوم الموافق / تم الإتفاق بين كلاً من:

أولاً: الطرف الأول،
شركة مياه الشرب بالإسكندرية – فرع
المستند بصفته /
ويؤيد عنه في التوقيع علي ذلك العقد السيد /
ومقر الشركة الكائن (٦١ طريق الحرية – قسم المعطرين – الإسكندرية) (طرف ثاني)

ثانياً: الطرف الثاني،
السيد / (شخصه، بصفته)
والمقيم في
ويحمل بطاقة رقم قومي رقم (طرف ثالث)

(في حالة التعاقد بالصفحة يتم تسليم أصل التوكيد السداد عامي لذلك للإطلاع عليه وإيائه في التعاقد وإرفاق صورة منه بأوراق التعاقد)

شاهد

لما كانت شركة مياه الشرب بالإسكندرية (طرف أول) إحدى الشركات التابعة للشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي المنشأة بالقرار الجمهوري رقم ١٣٥ لسنة ٢٠٠٤ والمتوسط به تفسيه وتعليقه ونقل وتوزيع وبسبب مياه الشرب بنطاق محافظة الإسكندرية ولما كان العميل (الطرف الثاني) يرغب بالاستفادة من الخدمات التي تقدمها الشركة وفقاً للإجراءات المقررة قانوناً وطبقاً للاتفاقيات التجارية الموحدة للشركات التابعة للشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي ولعديها فقد تم إبرام هذا العقد.

* يعتبر التوقيع السابق جزء لا يتجزأ من هذا العقد.

الطرف الأول (شركة مياه الشرب بالإسكندرية) (المشارك)

الطرف الثاني (المشارك)

الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي
شركة مياه الشرب بالإسكندرية
القطاع التجاري

عقد اشتراك مياه

أقر الطرفان بأهليتهما على التعاقد طبقاً لنموذج التعاقد:

١. المكان
يتم التعاقد مع الطرف الأول (الشركة) إلى الطرف الثاني (العميل) ببناء على طلبه خدمة توريد مياه الشرب إلى المكان (العين) المطلوب التوصيل إليه وهو عبارة عن الكائن بـ وذلك لاستعمالها في وليس له الحق في استعمالها لأي غرض آخر وفقاً لشروط هذا العقد.

٢. يقر العميل بمسؤوليته الكاملة عن صحة المستندات المقدمة والبيانات الخاصة به الواردة بالطلب المقدم منه لتوصيل المياه وإن الشركة لن تكون بأي حال من الأحوال طرفاً في أي نزاع ينشأ بينه وبين الغير حول المكان المتعاقد على توريد المياه إليه ويتعهد العميل أو المنتفع باختيار الشركة بموجب خطاب مسجل يعلم الوصول بأي تغيير يطرأ على هذه البيانات وذلك خلال مدة الصفاها شهر من حدوث هذا التغيير. وفي حالة ثبوت ما يخالف ماورد بهاليه يحق للشركة فسخ وإلغاء التعاقد دون الحاجة إلى إنذار.

٣. قياس المياه
تقاس المياه بواسطة عداد تقوم الشركة بتوريده وتركيبه على نفقة العميل أو المنتفع. تقوم الشركة بمحاسبة العملاء أو المنتفعين طبقاً للقراءة الشهرية للعداد ويتم تحديد الكمية بطرح القراءة السابقة من الحالية. وتحسب نسبة الصرف الصحي وفقاً للنسبة المقررة بالتعريفة المعتمدة حسب نشاط العميل.

٤. حق المياه
يتمتع العميل أو المنتفع (شغل العين) بسداد قيمة ما تم توريده من مياه الشرب المستحقة على العين حتى لو كانت مستحقة قبل شغله للعين وعلى أساس شرائح الإهلاك الشهرية وفقاً للتعريفة المقررة والمعتمدة من مجلس الوزراء والمعمل بها في الشركة وما يطرأ عليها من تعديلات.

٥. على العميل أو المنتفع أن يدفع ثمن المياه المسجلة في المواعيد التي تحددها الشركة ولا يجوز للعميل أو المنتفع من المياه المسجلة أو يوجه لأي سبب كان وفي جميع الأحوال تكون العين محل التعاقد والعمل ضامناً للمنتفع ومتضامناً معه في سداد كافة مستحقات الشركة أياً كان سبب الإستهلاك.

٦. يحق للشركة حال توقف أو امتناع العميل أو المنتفع بسداد ثمن قيمة المياه المسجلة وأي مبالغ أخرى تكون مستحقة للشركة لأكثر من ثلاثة أشهر متتالية يتم رفع الوصلة والعداد والإحتفاظ بالعداد لمدة ٣٠ يوماً من تاريخ الرفع بإدارة تحصيل الفرض التابع له لحين السداد والتسوية ويحق للشركة بعد تلك المدة إلغاء التعاقد وإضافة العداد بالمخازن.

الطرف الأول (شركة مياه الشرب بالإسكندرية) (المشارك)

الطرف الثاني (المشارك)

الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي
شركة مياه الشرب بالإسكندرية
القطاع التجاري

١. إذا ثبت للشركة أن العميل أو المنتفع أمتنع عن السداد وأعاد فتح المياه المحبوسة من قبل الشركة بمعرفته يحق للشركة إتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة وتحريك الدفوع الجنائية ضده ولا يتم إعادة التوصيل للعميل إلا من خلال إبرام تعاقد جديد وحصول الشركة على كامل مستحقاتها طرف العميل وفقاً للمادة (٦٠) من اللائحة التجارية.

٢. التأمينات
يأتمتع العميل بسداد قيمة التأمين المقررة طبقاً لطبيعة النشاط وضماناً لسداد ثمن المياه ولتنفيذ سائر التزامات العقد طبقاً لما تحدده ملاحق اللائحة التجارية وهذا التأمين غير قابل للتحويل من شخص لآخر ومن جهة لآخر ويتم خصم كل ما يكون مستحقاً على المشترك للشركة لأي سبب يتعلق بهذا العقد أو بعقد آخر مبرم مع نفس المشترك.

٣. تركيب العداد
يتركب العداد على حساب العميل وتحدد الشركة موضعه عند إجراء المعاينة طبقاً للمواصفات الفنية المعمول بها بالشركة وفقاً للإرشادات الواردة بالمعاينة.

٤. براءى في اختيار موضع التركيب أن يكون عند بداية المواسير الداخلية وبغدر الإنكاش عند مدخل المكان الموصل إليه المياه. ويكون التركيب في موقع سهل الوصول إليه لقراءة العداد والتفتيش عليه وفي وضع صحيح.

٥. إذا تبين لشدة الشركة تغيير مكان العداد السابق تحديده وتركيبه فية فيتم إثبات المخالفة للعميل وتقوم الشركة بإعادة الشئ لأصله على نفقة العميل. وإذا تعذر ذلك يحق للشركة إلغاء التعاقد دون حاجة إلى إنذار.

٦. تحدد الشركة قطر الوصلة وقطر العداد حسب تعديدها لإستهلاك طبقاً للمعاينة الفنية لشدة الشركة.

٧. في حال تبين أن الوصلة بين المآخذ الخارجي والعداد أصبحت لا تتناسب مع الإستهلاك الحقيقي طبقاً للمواصفات الفنية فإن الشركة غير ملزمة عن ضعف الضغط بالعقار ويمكن للعميل الرجوع للشركة لتعديل الوصلة وتغيير العداد بما يتواءم مع قطر التوصيلة الجديدة على حساب المشترك.

٨. يلتزم العميل بتغيير العداد في حالة إنتهاء عمره الافتراضي (والذي تقدره الشركة) وعلى حسابه ويحق للشركة تركيب العدادات مسبوقة الدفع وليس للعميل الحق في الإمتناع على هذا التغيير.

الطرف الأول (شركة مياه الشرب بالإسكندرية) (المشارك)

الطرف الثاني (المشارك)

الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي
شركة مياه الشرب بالإسكندرية
القطاع التجاري

أقر الطرفان بأهليتهما على التعاقد طبقاً لنموذج التعاقد:

١. المكان
يتم التعاقد مع الطرف الأول (الشركة) إلى الطرف الثاني (العميل) ببناء على طلبه خدمة توريد مياه الشرب إلى المكان (العين) المطلوب التوصيل إليه وهو عبارة عن الكائن بـ وذلك لاستعمالها في وليس له الحق في استعمالها لأي غرض آخر وفقاً لشروط هذا العقد.

٢. يقر العميل بمسؤوليته الكاملة عن صحة المستندات المقدمة والبيانات الخاصة به الواردة بالطلب المقدم منه لتوصيل المياه وإن الشركة لن تكون بأي حال من الأحوال طرفاً في أي نزاع ينشأ بينه وبين الغير حول المكان المتعاقد على توريد المياه إليه ويتعهد العميل أو المنتفع باختيار الشركة بموجب خطاب مسجل يعلم الوصول بأي تغيير يطرأ على هذه البيانات وذلك خلال مدة الصفاها شهر من حدوث هذا التغيير. وفي حالة ثبوت ما يخالف ماورد بهاليه يحق للشركة فسخ وإلغاء التعاقد دون الحاجة إلى إنذار.

٣. قياس المياه
تقاس المياه بواسطة عداد تقوم الشركة بتوريده وتركيبه على نفقة العميل أو المنتفع. تقوم الشركة بمحاسبة العملاء أو المنتفعين طبقاً للقراءة الشهرية للعداد ويتم تحديد الكمية بطرح القراءة السابقة من الحالية. وتحسب نسبة الصرف الصحي وفقاً للنسبة المقررة بالتعريفة المعتمدة حسب نشاط العميل.

٤. حق المياه
يتمتع العميل أو المنتفع (شغل العين) بسداد قيمة ما تم توريده من مياه الشرب المستحقة على العين حتى لو كانت مستحقة قبل شغله للعين وعلى أساس شرائح الإهلاك الشهرية وفقاً للتعريفة المقررة والمعتمدة من مجلس الوزراء والمعمل بها في الشركة وما يطرأ عليها من تعديلات.

٥. على العميل أو المنتفع أن يدفع ثمن المياه المسجلة في المواعيد التي تحددها الشركة ولا يجوز للعميل أو المنتفع من المياه المسجلة أو يوجه لأي سبب كان وفي جميع الأحوال تكون العين محل التعاقد والعمل ضامناً للمنتفع ومتضامناً معه في سداد كافة مستحقات الشركة أياً كان سبب الإستهلاك.

٦. يحق للشركة حال توقف أو امتناع العميل أو المنتفع بسداد ثمن قيمة المياه المسجلة وأي مبالغ أخرى تكون مستحقة للشركة لأكثر من ثلاثة أشهر متتالية يتم رفع الوصلة والعداد والإحتفاظ بالعداد لمدة ٣٠ يوماً من تاريخ الرفع بإدارة تحصيل الفرض التابع له لحين السداد والتسوية ويحق للشركة بعد تلك المدة إلغاء التعاقد وإضافة العداد بالمخازن.

الطرف الأول (شركة مياه الشرب بالإسكندرية) (المشارك)

الطرف الثاني (المشارك)

<p>الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي شركة مياه الشرب بالإسكندرية القطاع التجاري</p>	<p>٨. إجاسية عند تفتت العداد أو توقفه أو تعطل قراءته:</p> <p>إذا توقف العداد عن السير أو تعطل قراءته لسبب ما أو تبين من فحص العداد كأي سبب أن كميات المياه المستهلكة غير صحيحة فيحاسب المشترك بصفة مؤقتة عن المدة الواقعة بين تاريخ آخر قراءة مثبته لاسيلاك طبيعي وتاريخ تركيب عداد جديد أو تركيب العداد الأصلي بعد إصلاحه على أساس متوسط آخر ١٢ قراءة شهرية سابقة على تلك العداد أو توقفها عن التسجيل.</p> <p>أما في حالة عدم توفر قياس عدد ١٢ شهر سابقة أو عدم وجود عداد يتم محاسبة المستهلك القرائي على أساس متوسط الاسيلاك المحدد بقرارات التعريفات المنشورة في الجريدة الرسمية أو أي تعديلات تطرأ عليه. أما فيما يخص باقي الانشطة يتم تطبيق الكميات الواردة بقرار وزير الإسكان والمرافق والمهندعات العمرانية رقم (٣٦٧) لسنة ٢٠١٦ أو أي تعديلات تطرأ عليه ويتم محاسبة المشترك بصفة ثنائية عن اسيلاك المدة المشار إليها على أساس متوسط اسيلاك عام (١٢ شهر) قراءات فعلية يتم قياس تسجيل الاسيلاك بعد إصلاح العدادات أو تغييره سواء بالزيادة أو النقصان.</p> <p>٩. تركيب الوصلات</p> <p>لا تلتحق المياه في الوحدات السكنية المولف منها العقار إلا إذا وضعت المواسير الداخلية بطريقة تسمح بقطع المياه من الخارج عن كل وحدة سكنية أو محل الاشتراك كل على حدة، ولا يجوز للمشارك عمل أي توصيلات بين المواسير المتفرعة من أي عداد آخر وعداد.</p> <p>يحظر على العميل والمنافع التوصيل (التداخل) بين وصلات مياه الشرب المرشحة والمزودة من خلال الشركة و أي مصادر أخرى كالمياه الإنزائرية والمياه الحارة وفي حالة مخالفة ذلك يحق للشركة قطع المياه فوراً دون سابق إنذار مع تحمل العميل أو المنافع المسؤولية القانونية والنتائج المترتبة على قيامه بذلك.</p> <p>يكون العميل وحده مسؤولاً عن الأضرار التي تصيب المكان موضوع العقد أو أملاك الغير بسبب تسرب المياه من المواسير المرفقة داخل حدود المكان سواء كان ذلك نتيجة تلف المواسير أو غير ذلك من الأسباب.</p> <p>للشركة أن تعاقب في أي وقت وصلات المياه المرفقة قبل العداد أو بعده للتخلف عن أنبأ لا تزال مستوفية طبقاً لشروط التعاقد.</p> <p>إذا منع العميل أو المنافع مندوبي الشركة من المعاينة أو من فحص العداد أو إصلاحه فللشركة أن تلتحق المياه منه في الحال وإنقاذ الإجراءات القانونية اللازمة.</p> <p>يحظر حظراً باتاً على العميل أن يقوم بتوصيل المياه لغير المكان أو محل الاشتراك موضوع هذا العقد. وفي حالة المخالفة يطبق عليه ما ورد باللائحة التجارية الموحدة.</p> <p>الطرف الأول (شركة مياه الشرب بالإسكندرية)</p> <p>الطرف الثاني (المشارك)</p>
---	---

<p>الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي شركة مياه الشرب بالإسكندرية القطاع التجاري</p>	<p>٦. صيانة العداد والحفاظ عليه:</p> <p>تقوم الشركة بصيانة العدادات إذا كان هناك مقتضى لإصلاح العداد بسبب غير التآكل وتاجم عن سيره الطبيعي كاستبدال زجاجته أو ميثانه أو قطعة تالفة أو ناقصة يكون ذلك على حساب العميل أو المنافع وفقاً لأعمار الصيانة التي يحددها مجلس إدارة الشركة ويقرر العميل والمنافع بدفعه.</p> <p>على العميل أو المنافع المحافظة على العداد وأحجام ميثانه وعليه أن يتحقق أثناء تركيبه من أختامه في حالة جيدة ويكون العميل والمنافع مسؤولاً عن كل عيب بالاختتام أو الميثان أو أي جزء من العداد أو الأجزاء الملحقة به ولا يجوز بأي حال من الأحوال قيام العميل والمنافع بإصلاح العداد بمعرفة بل يكون ذلك بمعرفة الشركة وعلى حساب العميل أو المنافع وفقاً لقوائم أسعار الصيانة التي يحددها مجلس إدارة الشركة.</p> <p>٧. فحص العداد وإصلاحه:</p> <p>للعامل الحق أن يطالب في أي وقت بفحص العداد للتأكد من حسن سيره مقابل دفع الرسوم المقررة في قائمة الأسعار وندفع مقدماً وبخطر العميل أو المنافع بالموعد الذي يحدده لفحص العداد فله أن يحضر لفحص العداد بنفسه أو من ينوب عنه وتكون مصاريف الفحص على حساب العميل أو المنافع متى تبين أن العداد يستلج لسبباً صحيحاً أو قبل وكان الفحص بناءً على طلبه. وإذا تعذر فحص العداد في الموعد المحدد لأسباب يرجع للمشارك وجب عليه إعادة سداد الرسوم المقررة وقيمة مصاريف انتقال الفنيين المختصين بالفحص.</p> <p>للشركة أن تقوم في أي وقت بفحص العدادات في أماكنها أو ليا أن ترقع العداد متى ثبت أنه غير منظم دون إخطار توريد المياه مع إخطار المشترك بذلك كتابة للمعاينة والإصلاح أو التغيير وفي حالة عدم صلاحية العداد يتم تغييره على حساب المشترك.</p> <p>بغيرم العداد مضبوطاً إذا كان فرق الاسيلاك بالزيادة أو النقص بين التصريف الذي سجله العداد والتصريف الفعلي وفي حالة تجاوز نسبة ٥ % وفي حالة تبوت الخطأ في التسجيل سواء بالزيادة أو النقصان تعاد المحاسبة من فترة الخطأ بعد أقصى ثلاث سنوات طبقاً لللائحة التجارية الموحدة.</p> <p>يحق للعميل المطالبة باستبدال العداد بعدد جديد على نفقته وتحمل كافة المصروفات المترتبة على ذلك بشرط سداد تكاليف الجبايع المستحقة كميزونية عن العداد السابق وفق آخر قراءة مسجلة حتى تاريخ الاستبدال.</p> <p>الطرف الأول (شركة مياه الشرب بالإسكندرية)</p> <p>الطرف الثاني (المشارك)</p>
---	--

<p>الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي شركة مياه الشرب بالإسكندرية القطاع التجاري</p>	<p>١٥. الالتزام بالقوانين والقرارات:</p> <p>يقر الطرفان بالتزامهما بكافة أحكام القوانين والقرارات السارية وما يصدر لاحقاً من القوانين والقرارات المنطقة لتوريد المياه باعتبارها جزءاً مكملًا ومتكاملاً لهذا العقد.</p> <p>١٦. حق التوقييع:</p> <p>يحق للطرف الأول تفويض من يشاء في التوقيع نيابة عنه على هذا العقد.</p> <p>الطرف الأول (شركة مياه الشرب بالإسكندرية)</p> <p>الطرف الثاني (المشارك)</p>
---	--

<p>الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي شركة مياه الشرب بالإسكندرية القطاع التجاري</p>	<p>١٠. إتاحة المياه أو إيقافها شخصياً:</p> <p>الشركة غير مسؤولة عن عدم وصول المياه لأحد العلبا بسبب عدم تجهيز العلبا بالظلميات والخزانات اللازمة لتوصيل المياه إليها وفقاً للأصول الفنية.</p> <p>١١. يلتزم العميل أو المنافع تركيب وصلة خاصة لتفدية الحريق للمكان موضوع هذا العقد طبقاً لإجراءات إدارة الدفاع المدني والقوانين المعملة لذلك. وفي حالة طلب الإلغاء من وصلة الحريق عليه التقدم للجهة الإدارية المختصة للموافقة على الإلغاء وعليه الالتزام بعدم استعمال الخنفيه في غير الأغراض المخصصة ليا أو القيام بإجراء أية توصيلات للمياه داخل العقار من خنفيه الحريق والالتزام بسداد قيمة المقايمة الخاصة بها قبل التركيب وفي حالة مخالفة ذلك يحق للشركة حبس المياه وقطع العقد.</p> <p>١٢. يلتزم العميل أو المنافع محل الاشتراك بالعقد بالتعاقد على خدمة الصرف الصحي فور توافر الخدمة بالمنطقة ويلتزم بالوفاء بكافة الالتزامات الناشئة عن ذلك وفي حالة عدم التزامه بذلك يتم قطع أو عدم توصيل المياه.</p> <p>١٣. إلغاء الاشتراك أو التنازل عنه:</p> <p>إذا رغب العميل في إنهاء عقد الاشتراك أو التنازل عنه لشخص آخر وجب عليه الالتزام بما ورد باللائحة الشركة وترتب على عدم مراعاة هذه الإجراءات استمرار جميع التعهات مسؤلاً عن تنفيذ جميع التزامات هذا العقد دون أي إعاء لدفع مسؤولية وبعتبر العقار ضامناً لوفاء جميع مستحقات الشركة.</p> <p>١٤. سحب العقد وتوقف توريد المياه:</p> <ul style="list-style-type: none"> للشركة أن تسحب العقد وتوقف توريد المياه أو عمل جميع ذلك في الأحوال الآتية: - مخالفة العميل لأي من شروط هذا العقد. - في حالة هلاك أو هدم العقار. - إذا تم اكتشاف فقد العداد أو كسر زجاجته ميثانه أو عقاربه أو الميثان ذاتياً أو العبث بأختامه دون إخطار الشركة. - إذا تبين للشركة أن البيانات والمستندات التي قدمها المشترك عند التعاقد غير صحيحة. - إذا حدث أي طارئ أو خلل بالمسودة الرئيسية أو التوصيلة المتعدة منها للعقار مما يؤثر على سلامة العقار المورده له المياه أو أي عقار آخر ينصل به وذلك بسبب يرجع للعميل. - في حالة قيام المشترك إعادة بيع المياه للغير وبأي شكل من الأشكال أو توصيل المياه للغير وفي حالة تبوت ذلك يحق للشركة حبس المياه ورفع العداد جانباً وإلغاء العقد دون سابق إنذار مع حفظ حق الشركة في الرجوع قانونياً على المشترك لاستيفاء مستحقاتها عن الاسيلاك والإضافة إلى سداد قيمة المخالفة (الغرامة) طبقاً لللائحة التجارية الموحدة مع حفظ حق الشركة في التعويض. <p>الطرف الأول (شركة مياه الشرب بالإسكندرية)</p> <p>الطرف الثاني (المشارك)</p>
---	--

ملحق "2"

إقرار صحة المستندات

إقرار
أقر أنا الموقع أدناه أن جميع
المستندات المقدمة للتعاقد صحيحة
على مسؤوليتي المدنية
والجنائية
المقر بما فيه

ملحق "3" نموذج طلب

<div style="border: 1px solid black; border-radius: 50%; width: 60px; height: 60px; margin: 0 auto; display: flex; align-items: center; justify-content: center;"> لوجو الشركة </div>	<p>شركة مياه الشرب و الصرف الصحي إحدى الشركات التابعة للشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي القطاع التجاري الإدارة العامة لخدمة العملاء</p>
<div style="border: 1px solid black; padding: 5px;"> منطقة : بلوك : عداد : ملف : حساب إن وجد : </div>	<div style="border: 1px solid black; padding: 5px;"> كود الخدمة : رقم الطلب : التاريخ : فرع : </div>
نموذج (1.1) طلب خدمة	
<p style="text-align: center;"><u>بيانات تملئ بواسطة العميل</u></p> <p>الاسم : العنوان : رقم الاشتراك : الرقم القومي : رقم التليفون :</p>	
<p>أقرأ أنا/..... ان كافة المستندات التي قدمتها صحيحة وسليمة وعلى مسؤوليتي دون ادنى مسؤولية على الشركة وفي حاله ثبوت عدم صحة المستندات المقدمة للشركة فيحق للشركة اتخاذ كافة الاجراءات القانونية تجاه الغاء الخدمة المقدمه في هذا الشأن .</p> <p style="text-align: center;"><u>مقدم الطلب</u></p> <p>الاسم : التوقيع : الرقم القومي :</p>	

الدورة المستندية للاشتراكات

بند ٨ : جميع ما ينفقه المستاجر بعد استلام العين المؤجرة من دفعات أو نصف ورق أو ديكر وخلافه لا يقره المالك بشئ منها ولا يحق للمستاجر أن يطلب فيها عند خروجه منها بل يكون متبرعا بها للمالك .

بند ٩ : يلتزم المستاجر بعمل الترميمات الناجمة عن الموزعة مثل إصلاح البلاط أو الأبواب والرفال والمناقب ودعان الخواطة وذلك طوال مدة الإيجار أما الترميمات الضرورية تكون على عاتق المالك

بند ١٠ : جميع ما يملكه الساكن من أثاثات ومقتولات ويضع وخلافه بالعين المؤجرة يقع للمالك الحجز عليها في حالة التأخير عن دفع الأجرة وأسفها حقه منها .

بند ١١ : إذا ترك الساكن العين المؤجرة فيلزم بدفع باقي المدة مع مصاريف ما يكون قد أنفق بها .

بند ١٢ : يلتزم المستاجر برد العين المؤجرة للمالك في حالة انتهاء مدة العقد وذلك بأمانة التي كانت عليها وقت التسليم ويحمل كافة الفقات إذا حدث للعين تلف أو هلاك يرجع إلى خطأ المستاجر .

بند ١٣ : إذا حدث أمر مثل مايل للمؤجرة للمالك الحق في إخراج الساكن من العين بمجرد تلبية عليه شفوياً ويحق له فسخ العقد .


بند ١٤ : يلتزم المستاجر بدفع قيمة فواتير المياه والكهرباء ونحو السلم وأجرة الواب والبطون ، إذا وجد .


بند ١٥ : يخضع هذا العقد لأحكام القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٦ بشأن سريان أحكام القانون المدني ، على الأماكن التي لم يسبق تأجيرها والأماكن التي أنشئت أو تنتهي أو تجرأها .


بند ١٦ : تخضع محكمة الاستئناف الابتدائية وحزبها بالنظر فيما من مازعات أو خلافه حول يود العقد وقد تجر هذا العقد من مستحقين يد كل من الطرفين نسخة للعمل بموجبها .

بند ١٧ : يندى على مستحقين المستاجر أن يوقع على نسخة العقد في حضور شاهدين من الطرفين .


الموافق : ١٩٩٦ / ١١ / ٢٥


المستاجر : 


الشاهد الأول : 

الشاهد الثاني : 

الموافق : ١٩٩٦ / ١١ / ٢٥

المستاجر : 








الشاهد الأول : 

الشاهد الثاني : 



عقد إيجار أملاك



في نفل أحكام القانون ٤ لسنة ١٩٩٦



الموافق : ١٩٩٦ / ١١ / ٢٥


بند ١ : إني في يوم  قد أبرمت مع السيد  عقد إيجار أملاك في حي  المقسم  إلى السيد  صاحب  بقصد استعماله كـ 

وقد قرر للمؤجر بأن العطار الجارى تأجيره مسدود جميع لوازيم من أبواب وشبابيك وزجاج وكوالين بمقابلهما وخلافه وقد أعترف المستاجر بمعاينة العطار المذكور وأنه حال من أي خلل وموافق لسكوته وقد اتفق المتعاقدان وهما بكامل الأهلية على البنود الآتية .

بند ٢ : إن مدة الإيجار هي  شهر / سنة تبدأ من  ويجوز تجديدها لمدة ثلاثة شهور .


بند ٣ : إذا رغب أحد المتعاقدين إنهاء العلاقة الإيجارية في نهاية المدة المتعاقدة عليها وجب أن يعلن الطرف الآخر بخطاب مسجل مضبوط بعلوم الوصول قبل انتهاء مدة التعاقد  وإلا يعتبر ممتداً لمدة  فقط من التوبة من أحد الطرفين .

بند ٤ : الأجرة المثلقة عليها هي مبلغ  كل شهر / سنة وتمهد المستاجر بدفعها مقدماً ليد المالك أول كل  بالانصاف اللازم .

بند ٥ : تقاضى الطرف الأول من الطرف الثاني مبلغ وقدره  فقط .

بند ٦ : يقدم إيجار يتم خصم نصف القيمة الإيجارية المشار إليها في البند الثالث إلى أن يتخذ .

بند ٧ : يمكن التفتق على أي وسيلة لسداد هذا المقدم .

بند ٨ : إذا تأخر المستاجر عن دفع الإيجار في المواعيد المحددة لمدة  فللمالك الحق أن يلزمه بدفع الأجرة والمصاريف ويسقط العقد بدون إخطار على حكم قضائي بعد التوبة عليه كتابة وقد قبل المستاجر بهذه الشروط .

بند ٩ : لا يجوز للمستاجر أن يجر المدة المذكورة من الباش أو يتأخر عنها لتغير عن أي مدة كانت أو إحدات غير بالعين المؤجرة بدون إذن المالك كتابة وإذا خالف فللمالك الحق في أن يفسخ العقد ويلزمه بالمطل والأضرار والمصاريف التي تحدث .

بند ١٠ : يلتزم المستاجر بأستعمال العين المؤجرة له وفقاً للعدد الشق عليها وأن يحافظ عليها ويأمرها كما يرضى الإنسان ماله الخاص وإذا خالف ذلك يقع للمالك أن يفسخ العقد ويلزمه بالمطل والأضرار والمصاريف .

بند ١٠ : جميع ما يحضره الساكن من مقتولات أو بضائع وخلافه التي توضع بالمحل هي ملكية خاصة بحيث إذا حدث تأخير في دفع الأجرة والقوت عليه دعوى فيكون للمالك الحق في الحجز عليها واستيفاء حقه منها وللمالك الحق أيضاً في الحجز التحفظي بموجبها .

بند ١١ : كل ما يبريد المالك إصلاحه في العقار من مرمايات وخلافه له أن يجبره بدون ضرر من الساكن ولا يكون له الحق في المطالبة بأى عطل أو ضرر .


بند ١٢ : لا يجوز للمستاجر أن يدخل مياه الشركة وكذلك سلك البطون أو الكهرباء بدون إذن كتابة من المالك وأخالف ذلك يكون هذا العقد منسوخاً ويلزم بجميع الأضرار التي تحدث .

بند ١٣ : أن المستاجر ملزم أن يتحمل دون شكوى بدون معاذة جميع الترميمات والأضرار والتزيمات التي يتراءى للمالك وجوب إجرائها في مدة هذا الإيجار ولا يحق للساكن طلب عطل واضرار ولا انقاص الأجرة ولا دفع قيمتها أمانة بمحل الحكمة .

بند ١٤ : أن المستاجر لا حق له بمطالبة أضرار أو انقاص الأجرة أو تأخير دفعها بحجة أي عيب بالمحل أو ترميمات تلزم منها أمقتد مدتها للمستاجر أن يكفل المالك إجراء الإصلاحات الضرورية بشرط أن يكون المالك مقراً على ضرورتها وأن لم يعتقد المالك بضرورتها فللمستاجر الحق في التقدم إلى جهات الاختصاص بالطرق الشرعية وإصدار الحكم بإجرائها وفي هذه الحالة لا يحق للمستاجر المطالبة بعطل أو أضرار أو انقاص أو تأخير دفع الإيجار .


بند ١٥ : المالك ليس مسؤولاً نحو الساكن لا بعطل ولا خلافة مما ينسب للساكن من أعمال الجيران أو عموم الغير أو من خلافهم مهما كان نوعها .

بند ١٦ : إذا ترك الساكن المحل المؤجر فيلزم بدفع باقي المدة مع مصاريف ما يكون قد أنفق به .


بند ١٧ : ثمن المياه والنور وأجرة البواب تكون على المستاجر وهي مبلغ  عن ما يخصه شهرياً .

بند ١٨ : إذا رأى أحد المتعاقدين الحاجة إلى إجراء الترميمات اللازمة للمالك الحق في أن ينفق على الترميمات والأضرار والأضرار التي تحدث .


بند ١٩ : اتفقا الطرفان وقبل من الآن بدون معارضة اختصاص قاضى الأمور المستعجلة بالحكم في مسألة ترك المستاجر للمحل إذا لم يوافق على مخالفتها شروط هذه الإيجار أو لسبب مضى مدته بدون تجديد بالكتابة أدة أخرى أما ما يتعلق بوضع طلب قيمة الإيجار والطلب والمصاريف وما أشبه هذا يكون من خصائص المحكمة المدنية المختصة بحسب القوانين وقد حذر هذا العقد من صورته تحت يد كل من الطرفين نسخة للعمل بموجبها .

المستاجر : 


الموافق : ١٩٩٦ / ١١ / ٢٥

المستاجر : 


الموافق : ١٩٩٦ / ١١ / ٢٥

المستاجر : 

الموافق : ١٩٩٦ / ١١ / ٢٥

المستاجر : 








الموافق : ١٩٩٦ / ١١ / ٢٥

المستاجر : 



الموافق : ١٩٩٦ / ١١ / ٢٥



عقد إيجار أملاك



الموافق : ١٩٩٦ / ١١ / ٢٥


بند ١ : إني في يوم  قد أبرمت مع السيد  عقد إيجار أملاك في حي  المقسم  إلى السيد  صاحب  بقصد استعماله كـ 

وقد قرر للمؤجر بأن العطار الجارى تأجيره مسدود جميع لوازيم من أبواب وشبابيك وزجاج وكوالين بمقابلهما وخلافه وقد أعترف المستاجر بمعاينة العطار المذكور وأنه حال من أي خلل وموافق لسكوته وقد اتفق المتعاقدان وهما بكامل الأهلية على البنود الآتية .

بند ٢ : إن مدة الإيجار هي  شهر / سنة تبدأ من  ويجوز تجديدها لمدة ثلاثة شهور .

بند ٣ : إذا رغب أحد المتعاقدين إنهاء العلاقة الإيجارية في نهاية المدة المتعاقدة عليها وجب أن يعلن الطرف الآخر بخطاب مسجل مضبوط بعلوم الوصول قبل انتهاء مدة التعاقد  وإلا يعتبر ممتداً لمدة  فقط من التوبة من أحد الطرفين .

بند ٤ : الأجرة المثلقة عليها هي مبلغ  كل شهر / سنة وتمهد المستاجر بدفعها مقدماً ليد المالك أول كل  بالانصاف اللازم .

بند ٥ : تقاضى الطرف الأول من الطرف الثاني مبلغ وقدره  فقط .

بند ٦ : يقدم إيجار يتم خصم نصف القيمة الإيجارية المشار إليها في البند الثالث إلى أن يتخذ .

بند ٧ : يمكن التفتق على أي وسيلة لسداد هذا المقدم .

بند ٨ : إذا تأخر المستاجر عن دفع الإيجار في المواعيد المحددة ولو لمدة تسدود واحد فللمالك الحق أن يفسخ العقد ويلزمه بالمطل والأضرار والمصاريف التي تحدث .

بند ٩ : لا يجوز للمستاجر أن يجر المدة المذكورة من الباش أو يتأخر عنها لتغير عن أي مدة كانت أو إحدات غير بالعين المؤجرة بدون إذن المالك كتابة وإذا خالف ذلك يقع للمالك أن يفسخ العقد ويلزمه بالمطل والأضرار والمصاريف التي تحدث .

بند ١٠ : يلتزم المستاجر بأستعمال العين المؤجرة له وفقاً للعدد الشق عليها وأن يحافظ عليها ويأمرها كما يرضى الإنسان ماله الخاص وإذا خالف ذلك يقع للمالك أن يفسخ العقد ويلزمه بالمطل والأضرار والمصاريف .

٢٠١٤ / ٩ / ١٩
١٩٩٧ / ٤ / ١٥

الاسم التجاري :
شركة النشاط
رقصة
تحقيق الشخصية :
سنة :
التجاري :
نوع الشركات :
المركز الرئيسي :
تاريخ داية النشاط :
١ - :
٢ - :
٣ - :
تاريخ بداية النشاط :
القانوني :
نوع التأميمات الاجتماعية :

١٩٨٤ / ٢ / ١
شركة قوه لم

١٩٨٤ / ٢ / ١
١٩٨٤ / ٢ / ١

المراجع
الصامور
إسماء رها

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية
مصلحة الضرائب

البطاقة الضريبية

رقم البطاقة الضريبية : ٢٨٠-٧٤٥-٠٥٢

رقم الملف الضريبي : 280-745-052

شركى شان

الكود الضريبي : ٢١١

اسم الممول : المكتب العربى للمقاولات و
الطرق

عنوان الممول : ١٧ شارع سمير عبد الله من شارع
المفتش الحضره

رقم الملف : ٥-٠٠٢٩٨-٤١٠-٥-١١

المشاط : ٣

[illegible]

ملحق البطاقة الضريبية

رقم التسجيل الضريبي

280-745-052

اسم الممول :

المكتب العربي للمقاولات و
الطرق

١. اعضاء محمد محمد علي
٢. عبد الله محمد محمد علي
التمتع بمقاولات عمومية
عزلة الزقارة ١٧ سكة محمد علي باب مشرف
المانند
اسم الممول

١٧/١٢/٢٠١٧


جمهورية مصر العربية وزارة المالية مصلحة الضرائب المصرية

٩٦

البطاقة الضريبية

يحظر استخدام هذه البطاقة إلا بمعرفة الممول أو وكيله القانوني.
وفي حالة العثور عليها، يرجى تسليمها إلى أقرب مصلحة ضريبية.

This card should be used by the tax payer or his legal agent.
If found, please hand it to the nearest tax office.



في حالة فقد أو سرقة أو زيف البطاقة يرجى إبلاغ
مصلحة الضرائب المصرية على رقم
(02) 27929911/15897

In case of losing or stealing please
call 30897 / (02) 27929911

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
مصلحة الضرائب المصرية

علي محمد علي محمود
شارع بدر من شارع السماحي
رمل اول /
منفذ لحوم
٢٠٧.٥.....٢.٢٨٦.....٠١٨
٢.١٧/٠٧/١٣ ٢.٢٢/٠٧/١٤ ٣٧٧.٢١٧.٧٣٥

٢٩٥٣٨
٢٥٤

٢٩٥٣٨
٢٥٤

2962406249894890

[illegible][illegible][illegible]

77

"توكيل خاص"

عنا / الدكتور / نهى السعيد إبراهيم السيد السيد .

وهذا هو كمال منى بذلك ،

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العدل

مصلحة الشهر العقاري والتوثيق

مكتب التوثيق النموذجي

محضر تصديق رقم ٢٢٩٥ لسنة ١٩٩٩
قد تم التصديق من السيدات / ابراهيم ابراهيم السيد / ٥٢٩ / ١١١٠٨١١ / ١٩٩٩
السيد ابراهيم السيد / ٤٦١ / ٦٦٦٨٨ / ١٩٩٩
أمامنا نحن / السيد / ٢١٩٨٠٦ / ٥٥٩٨٠٦ / ١٩٩٩ الموثق بالمكتب المذكور.

الموثق /

غير مخصص للبيع

أقر أنا الموقع أدناه ① شادي فسيم عبد الحليم بن قوام ② الديانة محمد بحسب رفق احمد مرام

الجنسية المهنة المقيم
 محافظة الثابت شخصيتي (البطاقة العائلية / البطاقة الشخصية)

رقم الصادر من مكتب سجل مدني

بتاریخ / / ۲۰۰ مسلسل مطبوع رقم حرف

أُننى وكت عنى السيد احمد محمد احمد الوائلى الديانة

الجنسية المهنة القيم صف الشخصيات

محافظة في :

[illegible]

وزارة العدل

مصلحة الشهر العقاري والتوثيق

مكتب التوثيق النموذجي بـ *المركز*

محضر تصديق رقم ٦٧٢ لسنة ٢٠٢١

إنه في يوم

الموافق

سنة

قد تم التوقيع

أمامنا نحن

وهذا تصديق منا بذلك

مطابع ديوان عام وزارة العدل

شحن النموذج ٥ جنيهات

١١٩٨٧٩٠٨

وزارة العدل
مصلحة الشهر العقاري والتوثيق

توكيل رسمي عام

رقم	١١٠١	الموافق: الخامس عشر من إبريل عام الفين وسبعة عشر	إته في يوم - السبت
الحرف	ع	في تمام الساعة ١١:٤٣:٥٦ صباحاً	كتب توثيق المنزله ثانياً
السنة	٢٠١٧	مؤثق العقود بالمكتب المذكور	أمامنا نحن: عبدالسلام عبداللاه عبدالحميد

حضر

الاسم: / فاطمة محمد رشاد عبد النبي إبراهيم	الديانة: مسلمة	الجنسية: مصرية
تاريخ الميلاد: ١٩٥٣/١١/٢٤	رقم: ٢٥٣١١٢٤٠٢٠٠٧٦٧	جهة الإصدار: ج.م.ع
الثابت الشخصية بموجب: رقم قومي		
تاريخ الإصدار: ٢٠١٦/١٢		
المقيم في: ٢٢٧٠ ش مسجد المنذر البحريه - المنزه - الاسكندرية		
الاسم: / احمد محمد حنفي محمد عيسى	الديانة: مسلم	الجنسية: مصرية
تاريخ الميلاد: ١٩٧٩/٠٧/١٥	رقم: ٢٧٩٠٧١٥١٦٠٠٤٧٢	جهة الإصدار: ج.م.ع
الثابت الشخصية بموجب: بطاقة شخصية		
تاريخ الإصدار: ٢٠١٢/٠٣		
المقيم في: مدينة بلك فيصل - اول المنزه - الاسكندرية		

وقررا أنهما وكلا عنهما:

الاسم: / هويدا السيد محمد العطار

المقيم في: المحله الكبرى ش سعد زعول سوق السمك

له الحق في البيع لنفسه او للغير و توكيل الغير بخصوص الشقه الكائنه ٤٢ ش السعيد ابو قير اسكندريه شقه الدور الثامن علوي رقم ٩ شمال الصاعد البالغ مساحتها مائه متر مربع والحصة الممثلة ٢٤/١ و له الحق في التعامل مع كافة الجهات والمصالح الحكومية والغير حكومية والشهر العقاري والتوثيق والمساحه والادارة الهندسية والاحياء لانهاى اجراءات التسجيل والتعامل مع كافة الجهات والمصالح الحكومية والغير حكومية والمرافق العامة وشركات ((لمياه والكهرباء والغاز الطبيعي لانهاى اجراءات التنازل عن عداد كل منها سواء لفة او للغير والهيئة العامة للاتصالات (التليفونات) لانهاى اجراءات التنازل عن خطو عدة التليفون سواء لنفسه او للغير و له الحق في تقديم واستلام كافة المستندات والاوراق من والى كافة الجهات المذكورة والتوقيع على العقود الابتدائية والنهائية امام الشهر العقاري والتوثيق نيابة عنى و له الحق في توكيل الغير فى كل او بعض ماذكر بطلان الله العقود يلغى التوكيل الابحضور الطرفين. و بما ذكر تم تحرير التوكيل و تم التوقيع عليه من الموكل

الموكل

توقيع المستلم

هذا المحرر يحتوى على واحد صفحة بدون شطب أو إضافة وسلمت مئة صورة عادية في ساعته وتاريخه.

هويدا السيد محمد العطار

مسلسل: ٢٢٩٢
صفحة: ١ من ١

951115042017138

٦٢١٠٦

جمهورية مصر العربية
القنصلية العامة
جدة

(توكيل خاص)

حضر أمامي أنا / قنصل جمهورية مصر العربية في جدة
السيد / (المصري الجنسية) ومهنته:
ويحمل جواز سفر رقم: صادر من: بتاريخ ١٥ / ٦ / ١٩٩٢م
ومن مواليد: بجهة:
وقرر الآتي:
وكلت: وجنسيته:
والمقيم في:
وكلته في الآتي:
تسليم جواز السفر وبيان الحياة
.....

الموكل

الاسم:
التوقيع:
رقم الإقامة:
٢٠٢٤٦٤٩٦١٩

القنصلية العامة لجمهورية مصر العربية
في جدة
تسليم على صاحب التوقيع السيد /
رئيس القنصلية
الرئيس المحصل: بالقنصلية المحلية
التاريخ ١١ / ١٠ / ١٩٩٢
دون ادنى مسئولية على القنصلية فيما
يتعلق بالمحتويات ،
القنصل العام
د. محمد ناجي

للاقتراحات والشكاوى قم بملح الصورة (QR)



قام بإعداد الإصدار الثاني من هذا البرنامج:

الأستاذ / حسام عيد غزي	شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالدقهلية
دكتورة / رشا رمضان محمد يونس	شركة مياه الشرب بالأسكندرية
الأستاذ / سامي محمد سامي جعفر	شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالدقهلية
الأستاذة / مایسة مجدى عليوة	شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالغربية
الأستاذ / محمد سيد محمد نور الدين	شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالدقهلية
الأستاذ / محمد عبد الله عبد الله	الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي

قام بالمراجعة للإصدار الثاني من هذا البرنامج:

دكتور / أمير أحمد حجاب	شركة مياه الشرب بالأسكندرية
الأستاذ / احمد عطوة حسين	شركة مياه الشرب بالأسكندرية
الأستاذ / سعيد الشافعى أيوب إسماعيل	شركة مياه الشرب والصرف الصحي بسوهاج
الأستاذ / كارلوس جوستاف عزمى بباوى	شركة مياه الشرب والصرف الصحي بسوهاج
الأستاذ / محمد عبد الله أحمد حسين	شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالأقصر
الأستاذ / محمد نجيب محمد أحمد	شركة مياه الشرب بالأسكندرية
الأستاذ / محمود أحمد عبد العظيم أبو العلا	شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالمنوفية
الأستاذ / مصطفى صلاح عامر	شركة مياه الشرب بالأسكندرية
الأستاذ / نشأت محمد أحمد ربيعة	شركة مياه الشرب بالأسكندرية

قام بالتنسيق الفني والإخراج لهذا الإصدار:

الأستاذ / أحمد محمود القناوى	الإدارة العامة للمسار الوظيفي - الشركة القابضة
------------------------------	--